

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل -



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية

العنوان

حوكمة الصفقات العمومية في الجزائر من وجهة نظر

المصالح المتعاقدة

دراسة على عينة من المديرية التنفيذية بولاية جيجل

مذكرة مقدمة استكمالاً لمتطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية

تخصص : محاسبة وجباية معمقة

إعداد الطلبة :

الهاشمي كحلات

طارق عزيم

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

رئيسا	جامعة جيجل	أستاذ محاضر أ	الأستاذة: أمينة فداوي
مشرفا ومقرار	جامعة جيجل	أستاذ محاضر أ	الأستاذ: هشام بومة
مناقشا	جامعة جيجل	أستاذ محاضر ب	الأستاذ: الرشيد غلاب

السنة الجامعية: 2020/2019

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل -



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية

العنوان

حوكمة الصفقات العمومية في الجزائر من وجهة نظر

المصالح المتعاقدة

دراسة على عينة من المديرية التنفيذية بولاية جيجل

مذكرة مقدمة استكمالاً لمتطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية

تخصص : محاسبة وجباية معمقة

إعداد الطلبة :

الهاشمي كحلات

طارق عزيم

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

رئيسا	جامعة جيجل	أستاذ محاضر أ	الأستاذة: أمينة فداوي
مشرفا ومقرار	جامعة جيجل	أستاذ محاضر أ	الأستاذ: هشام بومة
مناقشا	جامعة جيجل	أستاذ محاضر ب	الأستاذ: الرشيد غلاب

السنة الجامعية: 2020/2019

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر و عرفان

في البداية نشكر ونحمد الله عز وجل على كثير فضله وحسن توفيقه في إتمام هذا العمل.

نتقدم بالشكر الجزيل إلى الدكتور المحترم :

بورمة هشام

على مساعدته وأيضا الإشراف على المذكرة وحرصه على تقديم ملاحظات قيمة أنارت لنا طريق البحث والمعرفة فله كل عبارات التقدير والاحترام والعرفان.

كما نتقدم بالشكر إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم الإشراف على هذا العمل.

كما نتقدم بالشكر إلى كل من ساعدنا لإتمام هذا العمل سواء من قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة أو دعوة صادقة أو ابتسامة مشرقة.

إهداء

أحمدك ربي حق حمدك لإتمام هذا العمل
المتواضع وأتشرف أن أهدي هذا العمل
المتواضع:

إلى أعلى ما أملك في الدنيا، إلى من كانت شمعة
تتير دربي، إلى من كانت تسقيني الدعاء " أمي "

" أمي " " أمي " أطال الله في عمرها.
إلى سندي ودعمي في الحياة " أبي " حفظه الله
وأطال عمره.

إلى إخوتي وأخواتي وفقهم الله في حياتهم.
إلى جميع الأصدقاء و الأحبة.

الهاشمي

إهداء

الحمد لله الذي أعاننا على إتمام هذا العمل
ومن كل أعماق قلبي اهدي ثمرة دراستي هذه
إلى التي خصها الله عز وجل بمكانة عالية إلى
اعز وأغلى ما املك **أمي الكريمة**.

إلى سندي و قدوتي و رفيقي و معلمي في الحياة
أبي العزيز

إلى إخوتي وأصدقائي وإلى كل من تسعته ذاكرتي
و نسيه قلبي

طارق

المخلص

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى التزام المصالح المتعاقدة في ولاية جيجل بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، كذلك معرفة أهم المعوقات التي تحدها من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، حيث اعتمدت المنهج الوصفي في جانبها النظري وذلك لغرض الوصف الدقيق والتفصيلي للموضوع، بالإضافة إلى أسلوب الدراسة الميدانية من خلال الاستعانة بالاستبانة التي صممت لهذه الغاية، حيث تم توزيع 61 استبانة على أفراد العينة، شملت مكاتب الصفقات العمومية على مستوى المديرية التنفيذية لولاية جيجل، وقد تم استرجاعها كاملة وكانت صالحة للتحليل، والتي تمت معالجتها باستخدام برنامج حزمة تحليل البيانات الإحصائية spss، وتشير نتائج الدراسة إلى أن هناك التزام في تطبيق مبادئ الحوكمة من قبل المصالح المتعاقدة عند إبرام الصفقات العمومية، إضافة إلى وجود معوقات علمية ومهنية تحدها من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، كما خلصت الدراسة إلى مجموعة من الاقتراحات أهمها إقامة دورات وأيام دراسية للعاملين في مجال الصفقات العمومية من أجل شرح وتوضيح النصوص القانونية لقانون الصفقات العمومية وآليات تطبيقها.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة، الصفقات العمومية، المصالح المتعاقدة، الشفافية.

ABSTRACT

This study aimed to find out the extent of commitment contracting interests in the state of jijel to apply thr principales of governance whene concluding public deals , also know the obstacles that prevent it from that, we used descreptive approach in order to an accurate and detailed description of the topic, and for the Thefield study we used the questionnaire that was designed for this purpose, we distributed 61 questionnaire to Sample members, They included public deals offices in the executive directorates of the state of Jijel, and they were fully retrieved and we resuitable for analysis, we used Statistical Package for the Social Sciences to treat its, The study show that thier is a commit from the contracting paties in following the govnrance principles while they concluding a public deals, and that thier are of scientific and professional obstacles Prevent it from that, The study also concluded with a set of suggestions The most important of them is the establishment of courses and study days for workers in the field of public deals in order to explain and clarify the legal texts of the law of public deals and the way of its application.

Key words: govnrance , public deals , contracting parties , Transparency.



قائمة المحتويات

الصفحة	المحتويات
	شكر وعرافان
	إهداء
	ملخص
	فهرس المحتويات
	قائمة الملاحق
	قائمة الجداول
أ	مقدمة
الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية للدراسة	
2	تمهيد
3	المبحث الأول: ماهية الصفقات العمومية
3	أولاً: مفهوم الصفقات العمومية وأنواعها
7	ثانياً: أطراف الصفقات العمومية
8	ثالثاً: طرق إبرام الصفقات العمومية
10	رابعاً: مراحل إبرام الصفقات العمومية
15	المبحث الثاني: كيفية تجسيد مبادئ الحوكمة من قبل المصالح المتعاقدة في إبرام الصفقات العمومية
15	أولاً: نشأة ومفهوم الحوكمة
16	ثانياً: أهداف ومفهوم الحوكمة
18	ثالثاً: تجسيد مبادئ الحوكمة من قبل المصالح المتعاقدة في إبرام الصفقات العمومية
19	المبحث الثالث: الأدبيات التطبيقية للدراسة
19	أولاً: الدراسات السابقة
22	ثانياً: مميزات الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة
23	خلاصة الفصل الأول

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية	
25	تمهيد
26	المبحث الأول: الإجراءات المنهجية للدراسة
26	أولاً: طريقة ومتغيرات الدراسة
27	ثانياً: صدق وثبات أداة الدراسة
29	المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة وتحليلها
29	أولاً: تحليل البيانات الشخصية
30	ثانياً: التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة
37	ثالثاً: اختبار فرضيات الدراسة
44	خلاصة الفصل الثاني
46	الخاتمة العامة
49	المراجع
52	الملاحق



قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

الصفحة	الملحق	رقم
52	المديريات التنفيذية التي تم على مستواها توزيع استمارة الدراسة	01
66	استمارة الدراسة	02
71	مخرجات تحليل الاستبيان باستخدام برنامج spss	03

قائمة الجداول

قائمة الجداول

رقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	توزيع درجات عبارات المحاور	27
02	قياس الاتساق الداخلي لأبعاد المحور الأول	27
03	قياس الاتساق الداخلي لأبعاد المحور الثاني	27
04	الصدق البنائي لمحاور الدراسة	28
05	ثبات محاور الدراسة باستخدام طريقة ألفا كرونباخ	28
06	توزيع أفراد العينة حسب الجنس	29
07	توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي	29
08	توزيع أفراد العينة حسب الأقدمية في مجال الصفقات العمومية	30
09	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للإعداد المسبق لدفتر الشروط	31
10	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لشفافية وموضوعية اختيار المتعامل المتعاقد	32
11	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لعلائية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية	33
12	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمعوقات التنظيمية والتشريعية	35
13	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمعوقات العلمية والمهنية	36
14	اختبار فرضية وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة من خلال الإعداد المسبق لدفتر الشروط	37
15	اختبار فرضية وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة من خلال الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد	38
16	اختبار فرضية وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة من خلال علائية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية	39
17	اختبار فرضية وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية	40
18	اختبار فرضية وجود معوقات تنظيمية وتشريعية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية	41
19	اختبار فرضية وجود معوقات علمية ومهنية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية	42
20	اختبار فرضية وجود معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية	43

المقدمة

تمهيد:

تعد الصفقات العمومية الأداة الأساسية التي تفعل من خلالها الدولة سياستها العمومية، كونها وسيلة لإشباع الحاجات العامة، إضافة إلى الحفاظ على المال العام للدولة، فهي بمثابة القلب النابض وشريان التنمية بكل جوانبها حيث تتميز منظومتها بالتطور من أجل مواكبة المستجدات الوطنية والعالمية كما تتداخل وتتقاطع مع العديد من المجالات.

لذلك كان إلزاما تكثيف الجهود لاسيما القانونية منها لمحاولة التغطية التشريعية الدقيقة لمراحل إبرام الصفقات العمومية، لدرجة أدت إلى تعدد صور وأساليب إبرامها.

ومن أهم ما توصل إليه المشرع الجزائري هو إدراج مبادئ الحوكمة كركيزة أساسية لتجسيد مبدأ الشفافية والمساواة والمسائلة، والتمكن من ضبط التسيير الجيد للموارد الاقتصادية والاجتماعية بشكل استراتيجي، وهذا ما نص عليه المرسوم الرئاسي 15-247 المتضمن قانون الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام الصادر في 16 سبتمبر 2015.

1. إشكالية الدراسة

يمكن صياغة إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:

ما مدى التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة لإبرام الصفقات العمومية في الجزائر؟

وإذا ما أخذنا بعض المديرية التنفيذية في ولاية جيجل، كعينة للدراسة فإنه يمكن تمثيل العناصر الرئيسية للمشكلة بالبحث على الإجابة لكل من التساؤلات التالية:

✓ هل تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الإعداد المسبق لدفتر الشروط عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$ ؟

✓ هل تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$ ؟

✓ هل تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال علانية المعومات المتعلقة بالصفقات العمومية عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$ ؟

✓ هل هناك معوقات تنظيمية وتشريعية تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$ ؟

✓ هل هناك معوقات علمية ومهنية تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$ ؟

2. فرضيات الدراسة

للإجابة على التساؤلات المطروحة قمنا بصياغة مجموعة من الفرضيات، نرى أنها أكثر الإجابات احتمالاً.

1.2 الفرضية الرئيسية الأولى: تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$.

وتتفرع هذه الفرضية إلى الفرضيات الجزئية التالية:

- ✓ تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الإعداد المسبق لدفتر الشروط عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$ ؛
- ✓ تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$ ؛
- ✓ تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال علانية المعومات المتعلقة بالصفقات العمومية عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$.

2.2 الفرضية الرئيسية الثانية: هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$.

وتتفرع هذه الفرضية إلى الفرضيات الجزئية التالية:

- ✓ هناك معوقات تنظيمية وتشريعية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$ ؛
- ✓ هناك معوقات علمية ومهنية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$.

3. أهداف الدراسة

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى:

- ✓ تبيان مختلف المفاهيم التي تتعلق بالصفقات العمومية؛
- ✓ محاولة فهم حوكمة الصفقات العمومية والتعرف على المبادئ المتعلقة بها؛
- ✓ بيان كيفية حوكمة الصفقات العمومية في الجزائر من خلال التأكيد على مبادئ تتعلق بالمساواة والشفافية والمنافسة تضمن توازن المصالح .

4. أهمية موضوع الدراسة

تكمن أهمية هذه الدراسة في ضرورة وأهمية التوسع في تطبيق مفهوم الحوكمة في البيئة الاقتصادية، سواء في القطاع العام أو القطاع الخاص.

ونظرا لأهمية الصفقات العمومية التي تكمن في صلتها الوثيقة بالخزينة العمومية، فهي تكلف الدولة أموال ضخمة بحكم تعدد الهيئات الإدارية، لذا وجب إخضاع هذه الأخير لمبادئ الحوكمة في جميع مراحلها للحد من التلاعب والسلوكيات السلبية.

5. أسباب اختيار الموضوع

تم اختيار الموضوع لأسباب موضوعية وأخرى ذاتية.

أولاً: الأسباب الموضوعية

تتمثل فيما يلي:

✓ يعد الموضوع حساسا بالنسبة للدولة، كونه مواكبا للحاضر يدفع إلى المبادرة بدراسته وتحليله وتبيان القواعد القانونية التي تحكمه، حيث أنه كلما طبق هذا النظام بالطريقة الصحيحة والجيدة تقوم الدولة وتزدهر؛

✓ التعديل والتكميل المستمر التي تجريه الدولة كل سنة تقريبا على هذا الموضوع.

ثانياً: الأسباب الذاتية

تتمثل فيما يلي :

✓ الرغبة الشخصية للبحث في الموضوع؛

✓ الرغبة في معرفة كيفية تجسيد مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية.

6. حدود الدراسة

أولاً: الحدود المكانية

تتحصر هذه الدراسة في تحديد وقياس مستوى حوكمة الصفقات العمومية في ولاية جيجل، وذلك من خلال توزيع استبانته لموظفي مكاتب الصفقات العمومية ب 13 مديرية تنفيذية بولاية جيجل.

ثانياً: الحدود الزمنية

أجريت هذه الدراسة بشقيها النظري والتطبيقي خلال الفترة الممتدة من شهر فيفري إلى غاية شهر أكتوبر 2020.

7. المنهج المتبع

نظرا لطبيعة الإشكالية المطروحة، فقد كان من الأنسب لهذه الدراسة الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، لتغطية كل من الجانب النظري والتطبيقي، وذلك لتحليل ووصف كل ما يتعلق بحوكمة الصفقات العمومية في الجزائر وجملة الإجراءات التي بنص عليها قانون الصفقات العمومية 15-247.

8. صعوبات الدراسة

- ✓ قلة المراجع المتعلقة بالصفقات العمومية وصعوبة الحصول عليها؛
- ✓ صعوبات استرداد استمارات الاستبيان؛
- ✓ وباء كورونا الذي صعب علينا مهمة التنقل إلى المديرية التنفيذية.

9. هيكل الدراسة

للإجابة على الإشكالية المطروحة تم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين أساسيين:

- ✓ **الفصل الأول:** تحت عنوان الإطار النظري لحوكمة الصفقات العمومية، حيث تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث تناولنا في المبحث الأول ماهية الصفقات العمومية، وفي المبحث الثاني كيفية تجسيد مبادئ الحوكمة في إبرام الصفقات العمومية، أما المبحث الأول فقد خصصناه للدراسات السابقة.
 - ✓ **الفصل الثاني:** تحت عنوان الدراسة الميدانية لواقع حوكمة الصفقات العمومية في ولاية جيجل، حيث تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين تناولنا في المبحث الأول الإجراءات المنهجية للدراسة، والمبحث عرض وتحليل نتائج الدراسة.
- كما تم التوصل أخيرا في الخاتمة إلى جملة من النتائج والتوصيات على رجاء الاستفادة منها من الناحيتين النظرية والتطبيقية على حد سواء.

الفصل الأول:

الإطار النظري والتطبيقي للدراسة

المبحث الأول: ماهية الصفقات العمومية

المبحث الثاني: كيفيات تجسيد مبادئ الحوكمة

من قبل المصالح المتعاقدة في إبرام الصفقات
العمومية

المبحث الثالث: الأدبيات التطبيقية للدراسة

تمهيد :

يكتسي نظام الصفقات العمومية أهمية بالغة في اقتصاد الجزائر نظرا لارتباطه الوثيق بتسيير المال العام، حيث أولى المشرع الجزائري أهمية بالغة لتطبيق مبادئ الحوكمة في جميع المراحل التي تمرها الصفقة العمومية، من مرحلة إعداد الصفقة إلى مرحلة الرقابة عليها، وهذا ما سنتطرق إليه في فصلنا الأول وذلك بهدف إعطاء صورة واضحة عن توجهات المشرع الجزائري في إرساء مبادئ الحوكمة ضمن تنظيم الصفقات العمومية.

لذا فقد حرصنا على الإلمام بجمع هذه النقاط وعرضها في المبحث الأول المعنون ماهية الصفقات العمومية، والمبحث الثاني كفاءات تجسيد مبادئ الحوكمة من قبل المصالح المتعاقدة في إبرام الصفقات العمومية، أما المبحث الثالث فقد خصصناه للدراسات السابقة.

المبحث الأول: ماهية الصفقات العمومية

تعتبر الصفقات العمومية وسيلة لانجاز العمليات المالية التي تهدف إلى تحقيق النفع العام، فهي من أهم العقود الإدارية ومرتبطة ارتباطا وثيقا بالخزينة العمومية والمال العام، وهذا بغرض تجهيز وتسيير المرافق العمومية، لهذا تعمل الدولة على ضبطها وتنظيمها وفق إجراءات محكمة وهذا ما نص عليه المرسوم الرئاسي 15-247 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

وفي هذا المبحث سنتطرق إلى مفاهيم حول الصفقات العمومية، أطراف الصفقة مع العمليات التي تشملها، بالإضافة إلى طرق ومراحل إبرام الصفقات العمومية.

أولاً: مفهوم الصفقات العمومية وأنواعها

سنتطرق في هذا إلى تعريف الصفقات العمومية مع إبراز البيانات التي تحتويها والخصائص التي تميزها، بالإضافة إلى تبيان العمليات التي تشملها الصفقات العمومية.

1. تعريف الصفقات العمومية

تعرف الصفقات العمومية حسب المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 2 ذي الحجة 1436 والموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام (حسب نص المادة) 2 منه على: «أن الصفقات العمومية عقود مكتوبة في مفهوم التشريع المعمول به، تبرم بمقابل مع متعاملين اقتصاديين وفق الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم، لتلبية حاجات المصلحة المتعاقدة في مجال الأشغال واللوازم والخدمات والدراسات» (المادة 2 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

ومما سبق نستنتج أن الصفقات العمومية عبارة عن عقد بين طرفين إحداهما ممثل للإدارة العمومية مع إحدى المؤسسات الخاصة والعامة، من أجل تحقيق المصالح وذلك وفق شروط إبرام الصفقات العمومية التي نص عليها القانون.

2. البيانات التي تتضمنها الصفقة العمومية

يجب أن تشير كل صفقة إلى التشريع والتنظيم المعمول بهما، ويجب أن تتضمن على الخصوص البيانات التالية: (Matallah, Banzaid , 2012, pp64,65)

- ✓ هوية الأشخاص المؤهلين قانونا لإمضاء الصفقة وصدقتهم؛
- ✓ موضوع الصفقة محددًا وموصوفًا وصفاً دقيقاً؛
- ✓ المبلغ المفصل والموزع بالعملة الصعبة والدينار الجزائري حسب الحالة؛
- ✓ شروط التسديد؛
- ✓ أجل تنفيذ الصفقة؛

- ✓ بنك محل الوفاء؛
 - ✓ شروط فسخ الصفقة؛
 - ✓ تاريخ توقيع الصفقة ومكانه؛
 - ✓ تاريخ توقيع الصفقة ومكانه.
- كما تحتوي الصفقة على بيانات تكميلية وهي:
- ✓ كيفية إبرام الصفقة؛
 - ✓ الإشارة إلى دفاتر البنود العامة ودفاتر التعليمات المشتركة المطبقة على الصفقات التي تشكل جزءاً لا يتجزأ منها؛
 - ✓ شروط عمل المتعاملين الثانويين واعتمادهم إن وجدوا؛
 - ✓ بند مراجعة الأسعار؛
 - ✓ بند الرهن الحيازي إن كان مطلوباً؛
 - ✓ نسب العقوبات المالية وكيفية حسابها وشروط تطبيقها أو النص على حالات الإعفاء منها؛
 - ✓ كيفية تطبيق حالات القوة القاهرة؛
 - ✓ شروط دخول الصفقة حيز التنفيذ؛
 - ✓ النص في عقود المساعدة التقنية على أنماط مناصب العمل وقائمة المستخدمين الأجانب ومستوى تأهيلهم وكذا أنسب الأجور والمنافع الأخرى التي تمنح لهم؛
 - ✓ شروط استلام الصفقة؛
 - ✓ القانون المطبق وشروط تسوية الخلافات؛
 - ✓ بنود العمل التي تضمن احترام قانون العمل؛
 - ✓ البنود المتعلقة بحماية البيئة؛
 - ✓ البنود المتعلقة باستعمال اليد العاملة المحلية.
- 3. خصائص الصفقات العمومية**

إن الصفقات العمومية تحمل عدة خصائص تميزها عن باقي العقود الإدارية، تابعة أساساً من طبيعتها القانونية وهي: (بلحيرش، 2012، ص ص19، 18)

1.3. يجب أن يكون احد أطراف العقد إدارة عمومية

معناه أن العقد حتى يأخذ حكم الصفقة العمومية يجب أن تكون جهة إدارية طرفاً فيه، وهي تشمل أما الدولة أو الهيئات العمومية الوطنية أو الولاية أو البلدية أو أشخاص مرفقيه كالمؤسسات العامة، كما يجب أن تتعاقد الإدارة بهذه الصفة فإن تعاقدت باعتبارها ممثلاً لشخص من أشخاص القانون العام إلى شخص من القانون الخاص يؤدي إلى فقدان العقد لأحد العناصر التي تشملها الصفة الإدارية ويتحول إلى عقد مدني.

والملاحظ هو انه لا يكفي أن تكون الإدارة طرفا في العقد حتى يكون العقد إداريا، ولكن يجب أن تبرمه بوصفها سلطة عامة، أما إذا أبرمت الإدارة عقودها بوصفها شخص من أشخاص القانون الخاص فإنها تكون عقودا مدنية تخضع لسلطات القانون المدني ويختص القضاء العادي بنظر منازعاتها، لذلك فالعقد المبرم بين شخصين من أشخاص القانون الخاص، يكون إداريا إذا كان احد أطرافه يتعاقد لحساب شخص معنوي عمومي ففي مثل هذه الحالة يكون الشخص الخاص وكيل عن الإدارة يتصرف لحسابها، و يعمل نيابة عنها في إبرام العقد.

2.3. يجب أن يكون للعقد علاقة بمرفق عمومي

تقتضي هذه الخاصية أن العقد حتى يكون إداريا يجب أن تكون له علاقة بمرفق عمومية، يعبر المرفق العمومي عن كل نشاط شرع فيه من اجل إشباع حاجات أو مصلحة عامة، وعلى هذا الأساس فهو يعرف من ناحيتين شكلية و موضوعية، فمن الناحية الشكلية تعني الهيئة أو المنظمة التي تمارس النشاط ومن الناحية الموضوعية تعني الخدمة أو النشاط الذي يشبع حاجة جماعية، وفكرة المرفق العام هي التي بررت وجود قواعد قانونية متميزة تطبق في المجال الداري، ذلك مقتضيات سير المرافق العامة هي وحدها التي بررت ما تضمنها القانون الإداري من الخروج عن المألوف في القانون الخاص وعلى منطبق القواعد التي تحكم علاقات الأفراد فيما بينهم، وعلى هذا الأساس يجب أن تتصل الصفة العمومية بالمرفق العام.

3.3. إتباع أساليب القانون العام أو ما يعرف بالبند غير المألوفة

ومفاد هذه الخاصية انه ليس مجرد أي اتصال للإدارة، أو هيئة بالعقد يجعله إداريا، بل ينبغي خضوع الصفة في تنظيمها وإبرامها لقواعد القانون العام لإجراءات وقواعد مرسومة تتخذ صورة دفتر الشروط، والمبرر الذي يعد جزءا لا يتجزأ من الصفة هو أن الإدارة لتعاقدتها تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة، لذلك من الضروري تغليبها على المصلحة الخاصة، وتكون بذلك الالتزامات غير متكافئة.

4. العمليات التي تشملها الصفقات العمومية.

1.4. انجاز الأشغال

تهدف الصفة العمومية للأشغال إلى انجاز منشأة أو أشغال بناء أو هندسة مدنية، من طرف مقاول في ظل احترام الحاجات التي تحدها المصلحة المتعاقدة صاحبة المشروع، وتعتبر المنشأة مجموعة من أشغال البناء أو الهندسة المدنية التي تستوفي نتائجها وظيفة اقتصادية أو تقنية، وتشمل الصفة العمومية لأشغال بناء أو تجديد أو صيانة أو تأهيل أو تهيئة أو ترميم أو إصلاح أو تدعيم أو هدم منشأة أو جزء منها، بما في ذلك التجهيزات المرتبطة بها الضرورية لاستغلالها، وإذا تم النص في صفة العمومية تقديم خدمات و كان الموضوع الأساسي للصفة يتعلق بإنجاز أشغال، فإن الصفة تكون صفة أشغال. (المادة 29 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

ولتحديد ماهية الأشغال عمل الفقه والقضاء إلى ضبط عناصره وأركانه على النحو التالي: (الصغير بعلي، 2005، ص22)

- تنصب الأشغال العامة على العقار (بناء، طريق، سد)، ذلك أن المنقول لا يصلح محلا للأشغال العامة (مثل إصلاح و صيانة سيارات الإدارة)؛
- يجب أن يكون الشغل العام لحساب الإدارة العامة المتعاقدة حتى وإن كان العقار ملكية خاصة، مثل دهن مساكن خاصة محاذية لطريق عمومي في إطار عملية إدارية لتنظيف المحيط؛
- يجب أن يهدف الشغل العام إلى تحقيق المنفعة العامة.

2.4. اقتناء لوازم

تهدف الصفقة العمومية للوازم إلى اقتناء أو إيجار أو بيع بالإيجار، بخيار أو بدون خيار شراء، من طرف المصلحة المتعاقدة، لعناد أو مواد، مهما كان شكلها، موجهة لتلبية الحاجات المتصلة بنشاطها لدى المورد، ويمكن أن تشمل الصفقة العمومية للوازم مواد تجهيز منشأة إنتاجية كاملة غير جديدة والتي تكون مدة عملها مضمونة أو محددة بضمنان. (المادة 29 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

ومن ثم، فإن اقتناء اللوازم يكون محلها دائما منصبا على منقول خلافا لإنجاز الأشغال العامة الذي يكون دائما محلها عقارا. (الصغير بعلي، 2005، ص23)

3.4. اقتناء خدمات

تهدف الصفقة العمومية للخدمات المبرمة مع متعهد الخدمات عند تقديم خدمة وهي صفقة عمومية تختلف عن صفقة الأشغال أو اللوازم أو الدراسات، أو بمعنى آخر فهي اتفاق بين الإدارة وشخص آخر (طبيعي أو معنوي) قصد تقديم خدمات يحتاجها المرفق العام في إدارته و سيره . (المادة 19 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

4.4. إنجاز الدراسات

تهدف الصفقة العمومية للدراسات إلى إنجاز خدمات فكرية، وتشمل الصفقة العمومية للدراسات عند إبرام صفقة أشغال، لاسيما مهمات المراقبة التقنية أو الجيو تقنية، والإشراف على إنجاز الأشغال ومساعدة صاحب المشروع. (المادة 29 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

حدد المشرع الجزائري مبلغ الصفقة العمومية، فكل صفقة عمومية يساوي فيها المبلغ التقديري لحاجات المصلحة المتعاقدة اثني عشر مليون دينار (12.000.000دج) أو يقل عنه للأشغال واللوازم، وستة ملايين دينار (6000.000دج) للدراسات أو الخدمات، لا تقتضي وجوبا إبرام صفقة عمومية وفق الإجراءات الشكلية. (المادة 13 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

ثانياً: أطراف الصفقة العمومية

لكل صفقة عمومية طرفين أساسيين، هما المصلحة المتعاقدة والمتعامل المتعاقد.

1. المصلحة المتعاقدة

هي الهيئات العمومية التي يقدم لها المتعاقد المختار (الخدمة)، ويمكن أن تكون الإدارات العمومية أو الهيئات الوطنية أو الجماعات المحلية وكذلك المؤسسات العمومية. (المادة 6 من المرسوم الرئاسي 15-247 (2015)

1.1. الإدارات العمومية

تتمثل أساساً في الأجهزة العمومية مثل مصالح رئاسة الجمهورية، مصالح رئاسة الحكومة، الوزارات وما يرتبط بها من أجهزة وتنظيمات. (بلحيرش، 2012، ص 27)

2.1. الهيئات الوطنية المستقلة

تتمثل في السلطات الأخرى غير السلطة التنفيذية مثل البرلمان، الجهات القضائية العليا (المحكمة العليا، مجلس الدولة)، أو المجلس الدستوري حينما تقوم تلك السلطات وهي هيئات مستقلة عن السلطة التنفيذية بأعمال وأنشطة ذات صيغة إدارية تتعلق بسيرها وإدارتها، أي خارج مهمتها الرئيسية التشريعية أو القضائية أو الرقابة الدستورية، وكذلك الهيئات الوطنية القائمة في إطار السلطة التنفيذية مثل المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والمجلس الإسلامي الأعلى... الخ، هاته الهيئات يجب أن تكون متمتعة بالشخصية المعنوية مما يجعلها مستقلة قانونياً ولها أهلية التعاقد. (بلحيرش، 2012، ص 27)

3.1. الجماعات المحلية

تضم الولاية بكل جهاز المداولة المتمثل في المجلس الشعبي لولائي وما يشمل من هيئات وجهاز التنفيذ الوالي، وما يوضع تحت سلطته من هياكل وأجهزة، نجد أيضاً البلدية وتشمل كل الهيئات والأجهزة القائمة بها. (بلحيرش، 2012، ص 28)

4.1. المؤسسات العمومية

وتتمثل في المؤسسات التالية: (بلحيرش، 2012، ص ص 28، 29)

- المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري؛
- المؤسسات العمومية الخصوصية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي؛
- المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي والمهني؛
- المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.

2. المتعاملون المتعاقدون

عرّف التشريع الجزائري المتعامل المتعاقد على أنه: «يمكن المتعامل المتعاقد أن يكون شخصا أو عدّة أشخاص طبيعيين أو معنويين يلتزمون بمقتضى الصفقة، إما فرادى وإما في إطار تجمع مؤقت لمؤسسات» (المادة 37 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

ثالثا: طرق إبرام الصفقات العمومية

1. إجراء طلب العروض

طلب العروض هو إجراء يستهدف الحصول على عروض من عدة متعهدين متنافسين مع تخصيص الصفقة دون مفاوضات للمتعهد الذي يقدم أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية، استنادا إلى معايير اختيار موضوعية تعد قبل إطلاق الإجراء. (المادة 40 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

لقد أعطى المشرع الجزائري أهمية بالغة لطلب العروض باعتباره القاعدة العامة في التعاقد بالنسبة لجهات الإدارية، كما نجد انه فنن وصرح بصورة تأكيدية عن الحالات التي تظهر فيها عدم الجدوى في النقاط التالية : (المادة 40 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

- عدم استلام العروض؛
- عدم مطابقة أي عرض لموضوع الصفقة و لمحتوى دفتر الشروط لعدم تقييم العروض؛
- عدم القدرة على ضمان التمويل.

وحسب المادة 42 من قانون الصفقات العمومية يمكن أن يكون طلب العروض وطنيا و/أو دوليا، ويمكن أن يتم حسب الأشكال التالية:

- ✓ طلب العروض المفتوح؛
- ✓ طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا؛
- ✓ طلب العروض المحدود؛
- ✓ المسابقة.

1.1. طلب العروض المفتوح

هو إجراء يمكن من خلاله لمرشح مؤهل أن يقدم تعهده. (المادة 43 من المرسوم الرئاسي 15-247 2015)

2.1. طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا

هو إجراء يسمح فيه لكل المرشحين الذين تتوفر فيهم بعض الشروط الدنيا المؤهلة التي تحددها المصلحة المتعاقدة مسبقا بتقديم تعهد، ولا يتم انقضاء قبلي للمرشحين من طرف المصلحة المتعاقدة، وتخص

الشروط المؤهلة قدرات التقنية والمالية والمهنية الضرورية لتنفيذ الصفقة وتكون متناسبة مع طبيعة وتعقيد وأهمية المشروع . (المادة 44 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

3.1. طلب العروض المحدود

هو إجراء استشارة انتقائية، يكون المرشحون الذين تم انتقائهم الأولي من قبل مدعويين وحدهم لتقديم التعهد، ويجري اللجوء إلى طلب العروض المحدود، عند تسلم العروض التقنية إما على مرحلتين أو مرحلة واحدة. (المادة 45 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

1.3.1. على مرحلة واحدة

عندما يطلق الإجراء على أساس مواصفات تقنية مفصلة معدة بالرجوع لمقاييس و/أو نجاعة يتعين بلوغها أو متطلبات وظيفية. (المادة 45 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

2.3.1. على مرحلتين

استثناء عندما يطلق الإجراء على أساس برنامج وظيفي، إذا لم تكن المصلحة المتعاقدة قادرة على تحديد الوسائل التقنية لتلبية حاجاتها، حتى بصفة دراسات. (المادة 45 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

4.1. المسابقة

هي إجراء يضع رجال الفن في منافسة لاختيار، بعد رأي لجنة التحكيم بمخطط أو مشروع مصمم استجابا لمتطلبات صاحب المشروع، من أجل إنجاز عملية تتضمن جوانب تقنية أو اقتصادية أو جمالية قبل منح الصفقة لأحد الفائزين بالمسابقة. (المادة 47 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

وتكون المسابقة محدودة أو مفتوحة مع اشتراط قدرات دنيا، وتكون مسابقة الإشراف على الإنجاز محدودة وجوبا كما نصت عليه المادة 48 من المرسوم الرئاسي 15-247.

2. التراضي

هو إجراء تخصيص صفقة لمعامل متعاقد واحد دون الدعوة الشكلية للمنافسة، فهو استثناء يختلف عن المناقصة التي تشكل القاعدة العامة في إبرام الصفقات العمومية، ويمكن أن يكتسي شكل التراضي البسيط أو شكل تراضي بعد الاستشارة، ترد كيفية التراضي كوسيلة لتخفيف من الحرية المقيدة للإدارة في الكيفيات الأخرى التي تستوجب شكليات معقدة. (حمامة، 2006، ص116)

1.2. التراضي البسيط

تلجأ المصلحة المتعاقدة إلى التراضي البسيط في الحالات الآتية: (الصغير بعلي، 2006، ص33)

✓ عندما لا يمكن تنفيذ الخدمات إلا على يد متعامل متعاقد واحد يحتل وضعية احتكارية؛

✓ في حالة التموين المستعجل المخصص لضمان توفير حاجات السكان الأساسية؛

- ✓ عندما يتعلق الأمر بمشروع ذي أولوية وأهمية وطنية؛
- ✓ أن لا يكون في وسع المصلحة المتعاقدة التنبؤ بالظروف المسببة لحالات الاستعجال.

2.2. التراضي بعد الاستشارة

تلجأ المصلحة المتعاقدة إلى التراضي بعد الاستشارة في الحالات الآتية: (الصغير بعلي، 2006، ص34)

- ✓ عندما يعلن عدم جدوى طلب العروض للمرة الثانية؛
- ✓ في حالة صفقات الأشغال التابعة مباشرة للمؤسسات العمومية السيادية في الدولة؛
- ✓ في حالة الصفقات الممنوحة التي كانت محل فسخ وكانت طبيعتها لا تتلائم مع آجال طلب عروض جديدة؛
- ✓ في حالة صفقات الدراسات واللوازم والخدمات الخاصة التي لا تستلزم طبيعتها اللجوء إلى طلب عروض. وتحدد خصوصية هذه الصفقات بموضوعها أو بضعف مستوى المنافسة أو بطابع سري للخدمات.

رابعاً: مراحل إبرام الصفقات العمومية

1. إجراءات طلب العروض

1.1. المرحلة الإعدادية وتحضير الغلاف المالي (بوضياف، 2011، صص 148، 149)

تحتاج الصفقة العمومية إلى غلاف مالي تدفعه الإدارة للمتعاقد معها وقد يكون التمويل عن طريق ميزانية الدولة، وقد يكون عن طريق ميزانية القطاع أو ميزانية المؤسسة.

1.1.1. تمويل الصفقة عن طريق ميزانية الدولة

قد تمويل الصفقة عن طريق ميزانية الدولة اعتباراً أنّ المشروع ذو طابع عام.

2.1.1. تمويل الصفقة عن طريق ميزانية القطاع أو ميزانية المؤسسة

لكل قطاع من قطاعات الدولة ميزانية سنوية ترصد لتحقيق الأهداف المسطرة في كل قطاع.

2.1. المرحلة التنفيذية و ظهور الصفقة للعلن

1.2.1. إعداد دفتر الشروط

دفتر الشروط وثيقة رسمية تضعها الإدارة المتعاقدة بإرادتها المنفردة تحدد بموجبها سائر الشروط المتعلقة بقواعد المنافسة بمختلف جوانبها وشروط المشاركة فيها وكيفيات اختيار المتعاقد معها. (بوضياف، 2011، ص150)

وتشمل دفاتر الشروط ما يلي: (المادة 26 من مرسوم الرئاسي 15-2015، 247)

- دفاتر البنود الإدارية العامّة المطبقة على الصفقات العمومية للأشغال واللوازم والدراسات والخدمات الموافق عليها بموجب مرسوم تنفيذي؛
- دفاتر التعليمات التقنية المشتركة التي تحدد الترتيبات التقنية المطبقة على كل الصفقات العمومية المتعلقة بنوع واحد من الأشغال أو اللوازم أو الدراسات أو الخدمات الموافق عليها بقرار من الوزير المعني؛
- دفاتر التعليمات الخاصة التي تحدد الشروط الخاصة بكل صفقة عمومية.

2.2.1. إحالة دفتر الشروط للجنة الصفقات المعنية للمصادقة عليه

دفاتر شروط المناقصات تخضع لدراسة لجان الصفقات العمومية المعنية قبل إعلان المناقصة، كإطار رقابي لضمان سلامة المعاملات العقدية، مع إبعاد الجهات الرسمية عن كل ما يجلب الفساد المالي. (بوضيف، 2011، ص151)

3.1. مرحلة الإعلان في الجرائد ونشرة الصفقات العمومية

الإعلان عن المناقصة يتم بواسطة توجيه الدعوة لكافة المتعهدين الراغبين في التعاقد مع الإدارة، ويبين الشروط الموضوعية التي على أساسها يتم التقدم بالعروض. (مانع، 2008، ص70)
يكون اللجوء إلى الإشهار الصحفي إلزاميا في الحالات الآتية: (المادة 61 من المرسوم الرئاسي 15-247-2015)

- طلب العروض المفتوحة؛
- طلب العروض المفتوح مع اشتراط قدرات دنيا؛
- طلب العروض المحدود؛
- المسابقة؛
- التراضي بعد الاستشارة عند الاقتضاء.

و يجب أن يحتوي الإعلان على البيانات التالية: (المادة 62 من المرسوم الرئاسي 15-247-2015)

- ✓ تسمية المصلحة المتعاقدة وعنوانها ورقم التعريف الجبائي؛
- ✓ كيفية طلب العروض؛
- ✓ شروط التأهيل أو الانتقاء الأولي؛
- ✓ موضوع العملية؛
- ✓ قائمة موجزة بالمستندات المطلوبة مع إحالة القائمة المفصلة إلى أحكام دفتر الشروط ذات الصلة؛
- ✓ مدة تحضير العروض ومكان إيداع العروض؛
- ✓ مدة صلاحية العروض؛

- ✓ إلزامية كفالة التعهد إذا اقتضى الأمر؛
 - ✓ ثمن الوثائق عند الاقتضاء؛
 - ✓ تقديم العروض في ظرف مغلق بإحكام تكتب عليه عبارة " لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح لأظرفه وتقييم العروض"، ومراجع طلب العروض.
- و يجب أن يكون الإعلان: (المادة 65 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

- ✓ يحرر باللغة العربية وبلغة أجنبية واحدة على الأقل، إلا أنه في الصفقات الدولية يحرر الإعلان بعدة لغات حسب اختلاف لغات الراغبين في التعاقد؛
- ✓ ينشر الإعلان إجباريا في النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي، وعلى الأقل في جريدتين يوميتين وطنيتين موزعتين على المستوى الوطني؛
- ✓ فيما يخص صفقات الولايات، البلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري الموضوعة تحت وصايتها فيمكن نشر الإعلان الخاص بها في يوميتين محليتين أو جهويتين، إضافة إلى إصاقه بالمقرات المذكورة.

4.1. مرحلة إيداع العروض

- ويجب أن تشمل العروض على ملف الترشيح وعرض تقني وعرض مالي، يوضع ملف الترشيح والعرض التقني والعرض المالي في أظرفه منفصلة ومقفلة بإحكام يبين كل منها تسمية المؤسسة ومرجع طلب العروض وموضوعه، وتتضمن عبارة "ملف الترشيح" أو "عرض تقني" أو "عرض مالي"، حسب الحالة وتوضع هذه لأظرفه في ظرف آخر مقفل بإحكام ويحمل عبارة "لا تفتح إلا من طرف لجنة فتح لأظرفه وتقييم العروض - طلب العروض رقم.... موضوع طلب العروض". (المادة 67 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

1.4.1. محتوى العرض التقني

- و يتضمن ما يلي: (المادة 67 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)
- ✓ تصريح بالاكنتاب؛
 - ✓ كل وثيقة تسمح بتقديم العرض التقني؛
 - ✓ كفالة تعهد حسب الشروط المنصوص عليها تفوق 1% من مبلغ العرض؛
 - ✓ دفتر الشروط يحتوي في آخر صفحته على العبارة "قرئ وقبل" مكتوبة بخط اليد.

2.4.1. محتوى العرض المالي

- و يتضمن ما يلي: (المادة 67 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

- ✓ رسالة تعهد؛
- ✓ جدول الأشغال بالوحدة؛
- ✓ تفصيل كمي تقديري؛
- ✓ تحليل السعر الإجمالي والجزافي.

5.1. مرحلة فتح لأظرفه و دراسة العروض

أسندت مهام فتح لأظرفه وتقييم العروض إلى لجنة فتح لأظرفه وتقييم العروض على مرحلتين منفصلتين.

1.5.1. لجنة فتح لأظرفه و تقييم العروض

وتقوم بالمهام الآتية: (المادة 71 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

- ✓ تثبت صحة تسجيل العروض؛
- ✓ تعد قائمة المرشحين أو المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرفه ملفات ترشحهم أو عروضهم، مع توضيح محتوى ومبالغ المقترحات والتخفيضات المحتملة؛
- ✓ تعد قائمة الوثائق التي يتكون منها كل عرض؛
- ✓ تدعو المرشحين أو المتعهدين عند الاقتضاء كتابيا عن طريق المصلحة المتعاقدة إلى استكمال عروضهم التقنية، تحت طائلة رفض عروضهم بالوثائق الناقصة أو غير الكاملة المطلوبة، باستثناء المذكرة التقنية التبريرية في أجل أقصاه (10) أيام ابتداء من تاريخ فتح لأظرفه.

كما تقوم لجنة فتح لأظرفه بالمهام الآتية: (المادة 71 من المرسوم الرئاسي 15-247، 2015)

- ✓ إقصاء الترشيحات والعروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط المعد و/أو موضوع الصفقة؛
- ✓ تعمل على تحليل العروض الباقية في مرحلتين على أساس المعايير والمنهجية في دفتر الشروط؛
- ✓ تقوم طبقا لدفتر الشروط بانتقاء أحسن عرض من حيث المزايا الاقتصادية، المتمثل في العرض:
 - الأقل ثمنا بين العروض المالية للمرشحين المختارين؛
 - الأقل ثمنا من بين العروض المؤهلة تقنيا إذا تعلق الأمر بالخدمات العادية؛
 - الذي تحصل على أعلى نقطة استنادا إلى ترجيح عدّة معايير؛
- ✓ تقترح على المصلحة المتعاقدة رفض العرض المقبول، إذا ثبت أنّ بعض ممارسات المتعهد المعني تشكل تعسفا في وضعية هيمنته على السوق أو قد تتسبب في اختلال المنافسة؛
- ✓ إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعاقل الاقتصادي المختار مؤقتا أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي الإجمالي للمتعاقل الاقتصادي؛

✓ إذا كان المختار مؤقتاً، أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي يبدو منخفضاً بشكل غير عادي بالنسبة لمرجع الأسعار، تطلب منه عن طريق المصلحة المتعاقدة كتابياً التبريرات والتوضيحات التي نراها ملائمة.

6.1. مرحلة الإعلان عن المنح المؤقت

في هذه المرحلة يتم تحديد المتعامل المتعاقد الذي فاز بالصفقة وإسنادها إليه بالنظر إلى العرض الذي قدمه، والذي صنف أفضل عرض من بين العروض المقدمة. (بوضياف، 2011، ص ص185، 184)

من خلال عبارة "منح مؤقت" يتضح أنّ الصفقة لم توقع بعد، حيث تمنح مهلة (10) أيام من نشر الإعلان أمام لجنة الصفقات لكل متعهد يرغب في الطعن. (المادة 82 من المرسوم الرئاسي 15-2015، 247)

7.1. مرحلة اعتماد الصفقة

تعتبر هذه المرحلة أهم المراحل من الناحية القانونية حيث يتم اعتماد الصفقة ومباشرة إجراءات العقد لإضفاء الطابع الرسمي والنهائي للصفقة والإعلان عن إتمام إجراءاتها، وبهذا تدخل الصفقة مرحلتها النهائية وتعرف بعد توقيعها من قبل السلطة المخولة وبذلك تصل إلى مرحلة جديدة وهي مرحلة التنفيذ. (بوضياف، 2011، ص ص189، 190)

2. إجراءات التراضي

يمكن أسلوب التراضي الإدارة المتعاقدة من اختيار المتعاقد معها دون حاجته اللجوء للإشهار، إلا أنه لا يعفيها كلياً من القيود الشكلية بل قد يلقي على عاتقها إتباع إجراءات شكلية بسيطة كما هو الحال في التراضي بعد الاستشارة، بل وحتى التراضي البسيط فإذا كنا أمام مشروع ذي أولوية وطنية فرغم أنّ الأمر يتعلق بحالة تراضي بسيط إلا أنّ الإدارة تلزم بإتباع إجراءات استصدار الرخصة من مجلس الوزراء، ولا تستطيع التعاقد دون الحصول على الرخصة. (بوضياف، 2011، ص ص203)

في التراضي البسيط بكل حالاته نجد أنّ للإدارة حرية بشكل أوسع في اختيار المتعاقد، حيث لا تكون ملزمة بإتباع شكليات ولو كانت بسيطة، أمّا في التراضي بعد الاستشارة فهي مقيدة حيث توجه خطابها الرسمي لمجموعة متعاملين وتدعوهم لتقييم عروضهم والمشاركة في المنافسة والتي تكون محدودة أو ضيقة النطاق، وتحفظ مجموع مراسلات الإدارة في ملف الصفقة. (بوضياف، 2011، ص ص204)

1.2. وجوب الإعلان عن المنح المؤقت للصفقة في أسلوب التراضي بعد الاستشارة

رغم أنّ أسلوب التراضي بعد الاستشارة أمام منافسة محدودة، إلا أنّ المشرع وفي تنظيم الصفقات العمومية جعل المنح المؤقت مثل أسلوب طلب العروض، وهذا ضماناً لحقوق المتعهدين وتمكينهم من ممارسة حق الطعن وعليه وقبل ذلك فالإدارة ملزمة بنشر إعلان المنح المؤقت. (بوضياف، 2011، ص ص205)

المبحث الثاني: كيفيات تجسيد مبادئ الحوكمة من قبل المصالح المتعاقدة في إبرام الصفقات العمومية

في ضوء التغيرات ومقاومة الأزمات عملة الجزائر جاهدة لإصلاح القطاع الاقتصادي بإحداث تعديلات متكررة على تنظيم الصفقات العمومية، وأهم ما توصل إليه المشرع الجزائري هو إدراج مبادئ الحوكمة وذلك بهدف حسن تسيير المال العام ومحاربة مختلف طرق الفساد الإداري.

وفي هذا المبحث سنتطرق إلى مفاهيم حول الحوكمة، ونشأتها، وتطورها، وكيفيات تجسيد مبادئها في إبرام الصفقات العمومية.

أولاً: نشأة ومفهوم الحوكمة

1. نشأة الحوكمة

لم تنشأ الحوكمة عشوائياً بل استلزمها حاجة ودفعت إليها رغبة، وأصبحت بحكم الضرورة مطلب حياة وأساس تواجد المشروعات في عصر العولمة. (الخيزري، 2005، ص 22)

وقد ظهر مفهوم الحوكمة أول مرة في ثلاثينات القرن الماضي بعد أزمة 1929 الكساد الكبير، إلا أن الاهتمام بها بدأ عند ظهور نظرية الوكالة وما تتضمنه من تعارض في المصالح بين إدارة المؤسسة والمساهمين، وهذا ما أدى إلى زيادة الاهتمام بإيجاد قوانين وقواعد تنظم العلاقة بين أطراف المؤسسة، وكانت الانطلاقة الحقيقية لمفهوم الحوكمة عندما أصدرت لجنة الأبعاد المالية لحوكمة المؤسسات سنة 1992 تقريرها المشكل من مجلسي التقارير المالية و سوق لندن للأوراق المالية بعنوان الأبعاد المالية لحوكمة المؤسسات، وخرجت إلى العلن بوضوح سنة 1999 بعد تراكمات من نتائج دراسات مختلفة حول إخفاق الشركات ومؤسسات عملاقة، وقد ساهم حدوث أزمات دول شرق آسيا وروسيا وأمريكا اللاتينية وغيرها في تزايد الاهتمام بالحوكمة. (بورمة، 2015، ص ص 28، 29)

وزاد الاهتمام بمفهوم الحوكمة من خلال حرص عدد من المؤسسات الدولية على تناول هذا المفهوم بالتحليل والدراسة، وعلى رأس هذه المؤسسات صندوق النقد الدولي IMF، والبنك الدولي WB، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OUCD. (بن درويش، 2007، ص 25)

2. مفهوم الحوكمة

1.2. تعريف الحوكمة

هناك العديد من التعريفات للحوكمة ومن أهمها تعريف لجنة cadbury، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

1.1.2. منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

هي مجموعة من القوانين والقواعد والمعايير، التي تحدد العلاقة بين إدارة الشركة ومجلس إدارتها ومساهميها والأطراف ذات العلاقة بها. (وهبي، 2016، ص7)

2.1.2. لجنة cadbury

هي نظام بمقتضاه تراقب الشركات وتدار. (صبايحي، 2013، ص8)

ومن التعارف السابقة يمكن القول أن الحوكمة هي تطبيق قواعد عامة على جميع الشركات والمؤسسات والمراقبة الفعالة عليها، ويستلزم ذلك تطبيق قواعد الشفافية والإفصاح .

2.2 خصائص الحوكمة

تتميز الحوكمة بخصائص أهمها: (بن عبد العال، 2005، ص23)

- الانضباط: هو إتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح ؛
- الشفافية: تقديم صورة حقيقية لكل ما يحدث؛
- الاستقلالية: وتعني لا توجد تأثيرات نتيجة ضغوط؛
- المساءلة: إمكانية تقييم وتقدير أعمال مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية؛
- المسؤولية: وتعني وجود مسؤولية أمام جميع أطراف ذوي المصلحة في المنشأة؛
- العدالة: احترام حقوق مختلف المجموعات أصحاب المصلحة في المنشأة؛
- المسؤولية الاجتماعية: النظر إلى الشركة كمواطن جيد.

ثانيا: أهداف و مبادئ الحوكمة

1. أهداف الحوكمة

تكمّن أهداف الحوكمة في: (الخيضري، 2005، ص22)

- ✓ تحسين قدرة المشروعات على تحقيق أهدافها، من خلال تحسين الصورة والانطباع الايجابي عن المشروعات؛
- ✓ تحسين عملية صنع القرار، وذلك بزيادة إحساس المديرين بالمسؤولية؛
- ✓ تحسين عملية المصادقية للبيانات وتحقيق سهولة فهمها عبر الحدود؛
- ✓ تحسين درجات الشفافية والوضوح والإفصاح.

2. مبادئ الحوكمة

لقد اهتمت العديد من المنظمات الدولية بدراسة وضع مبادئ لتطبيق الحوكمة، في مقدمتها لجنة بازل الممثلة لبنك التسويات الدولية ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCDE، واهم ما يميز مبادئ الحوكمة هو التطور والتجديد من أجل مواكبة التغيرات والاستفادة من فرص جديدة.

1.2 مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية

يتم تطبيق الحوكمة وفق معايير توصلت إليها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في عام 1999 علما أنها أصدرت تعديلا لها عام 2004 وتتمثل في: (غادر، 2012، ص ص 19، 20)

1.1.2 ضمان وجود إطار فعال للحوكمة المؤسسية

ينص هذا المبدأ أن ينبغي على كل إطار حوكمة المؤسسية أن يساهم في تحقيق الشفافية وكفاءة الأسواق، وأن يكون متوافق مع قانون الدولة ويحدد تقسيم المسؤوليات بين الهيئات المتخصصة في مجال الرقابة، التنظيم وتطبيق النصوص، لكي يكون هناك ضمان لوجود أساس فعال للحوكمة المؤسسية.

2.1.2 دور أصحاب المصالح في الحوكمة المؤسسية

ينص هذا المبدأ على ضرورة أن يتضمن إطار الحوكمة المؤسسية الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح، كما يرسبها القانون وان يعمل أيضا على تشجيع التعاون بين المؤسسات وأصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وفرص العمل، وتحقيق استدامة المشروعات القائمة على أساس مالية سليمة.

3.1.2 الإفصاح والشفافية

و ينص هذا المبدأ على ضرورة أن يتضمن إطار الحوكمة المؤسسية القيام بالإفصاح الصحيح و السليم في الوقت المناسب، عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بسير ونشاط المؤسسة.

4.1.2 مسؤولية مجلس الإدارة

وتشمل هيكل مجلس الإدارة وواجباته القانونية، وكيفية اختيار أعضائه ومهامه الأساسية، ودوره في الإشراف على الإدارة التنفيذية.

2.2 مبادئ لجنة بازل

حيث وضعت هذه اللجنة معايير لحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية نذكر منها: (بروش، دهيمي، 2012، ص 11)

- تحديد و توزيع المسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار بين أفراد المجلس؛
- ضمان توفير وتدفق المعلومات المناسبة؛

- إيجاد نظام يتضمن مهام التدقيق الداخلي والخارجي وإدارة مستقلة؛
- تطبيق العدالة والمساواة عند توزيع الحوافز المادية والإدارية.

ثالثاً: تجسيد مبادئ الحوكمة من قبل المصالح المتعاقدة في إبرام الصفقات العمومية

لقد نص المرسوم الرئاسي 15-247 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وتفويض المرفق العام على مبادئ الحكامة الجيدة، وهذا ما نصت عليه المادة 5 من المرسوم، حيث تبنى المشرع الجزائري مبادئ الحوكمة في تنظيم الصفقات العمومية والمتمثلة في مبدأ المساواة بين المتعهدين ومبدأ الشفافية والإفصاح في إجراءات إبرام الصفقات العمومية.

1. تكريس مبدأ المساواة بين المتعهدين

إن مبدأ المساواة يتوسع ليشمل فكرة توحيد فكرة المعاملة على الجميع وذلك بتوفير نفس المعطيات والظروف سواء شخص طبيعي أو شخص معنوي، على أن يتم توفير نفس الظروف عند إعلان الصفقة بعيداً على كل أنواع التمييز. (بن سليمان، 2017، ص 47)

ويتم تجسيد مبدأ المساواة عند إعداد الصفقة العمومية في:

- الإعداد المسبق لدفتر الشروط
- الموضوعية والدقة في اختيار المتعامل المتعاقد

1.1 الإعداد المسبق لدفتر الشروط

إن إعداد دفتر الشروط يجسد مبادئ الحوكمة، فهو يمثل الإطار الرسمي المنظم للصفقة العمومية كونه يشمل على كافة الشروط المتعلقة بالمشروع، لذا فلا يجب أن يحتوي الدفتر على ملاحظات أو إشارات تلتصق من خلالها التمييز بين المتعهدين عند تحديد المنتج أو نوع الخدمة بشكل حصري أو حتى إبراز معايير انتقاء وتقييم مسبقة تخص أحد المتعامل المتعاقد دون سواه. (بن سليمان، 2017، ص 48)

2.1 الموضوعية والدقة في اختيار المتعامل المتعاقد

ويتم تجسيد مبدأ المساواة في اختيار المتعامل المتعاقد، من خلال انعدام أي تفضيل في إسناد الصفقة لأي شخص أو مشارك، وذلك ب: (عباسي، 2015، ص 5، 6)

- وحدة الزمان: إيداع المشاركين لعروضهم في نفس الوقت وذلك بضبط مواعيد محددة تطبق على جميع المشاركين.
- وحدة المكان: عنوان إيداع أو إرسال المشاركين لعروضهم في نفس العنوان، وذلك بضبط هذا الأخير وجعله متاحاً لجميع العارضين.

2. مبدأ الشفافية و الإفصاح في إجراءات إبرام الصفقات العمومية

ويتم تجسيد هذا المبدأ مبدأ من خلال :

1.2 علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية

ونظرا لأهمية مبدأ الشفافية والإفصاح لما له من دور في جميع مراحل وإجراءات سير الصفقة العمومية، بحيث يهدف لتحديد مدى توافر عامل الشفافية في إجراءات إبرام الصفقة العمومية ومدى توافر المعلومة لدى المتعامل الاقتصادي وكيفية توصيل إلى علمه الإعلان عن الصفقة وإجراءات المشاركة فيها، ويتجسد هذا المبدأ في لزومية الإشهار، حيث أكد المشرع على إلزامية اللجوء إلى الإشهار الصحفي مهما كان نوع الصفقة فضلا على أنه أوجب على المصلحة المتعاقدة وضع تحت تصرف أي مرشح المعلومات اللازمة لإعلامه عن موضوع الصفقة، وإرساله للوثائق التي يطلبها حتى تكون لديه المعلومات الكافية لتمكينه من تقديم تعهدات مقبولة، إضافة إلى أنه أكد على تحديد لغة الإعلان وذلك تجسيدا لعامل الشفافية بأن أوجب تحريره باللغة العربية ولغة أجنبية أخرى حتى يمكن جميع المتعاملين الاقتصاديين المشاركة في الصفقة العمومية . (بن سليمان، 2017، ص ص51، 50)

المبحث الثالث: الأدبيات التطبيقية للدراسة

من خلال بحثنا في العديد من الدراسات العربية والأجنبية المتعلقة بموضوعنا توصلنا إلى أهم الدراسات التي تناولت الموضوع والمتمثلة فيما يلي:

أولاً: الدراسات السابقة

1. الدراسات السابقة باللغة العربية

1.1 دراسة (بله باسي، 2011) بعنوان: الحوكمة وعلاقتها باستثمارات الأجنبية المباشرة (حالة الجزائر).

الدراسة عبارة عن رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، هدفت إلى إيجاد العلاقة بين الحوكمة وتدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وذلك من خلال استخدام المنهج الوصفي التحليلي بالإضافة إلى استخدام المنهج الإحصائي بالاعتماد على برنامج STATA كأداة للدراسة. ولقد توصلت الدراسة إلى نتائج أهمها:

✓ أن الحوكمة لا تحتل مكان الصدارة فيما يتعلق بالعوامل اللازمة لجذب واستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر؛

✓ لا توجد علاقة طردية ومعنوية بين الحوكمة والاستثمار الأجنبي خلال فترة الدراسة، حيث أن انخفاض قيمة مؤشر الحوكمة بدرجة واحدة يؤدي إلى زيادة نسبة تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر.

وكانت اقتراحات الدراسة كما يلي:

- الإصلاح الإداري والقضاء على البيروقراطية؛
- الإصلاح المؤسسي التشريعي والقضائي والقانوني على الاستثمار الأجنبي المباشر.

2.1 دراسة (بلحيرش، 2012) بعنوان: الرقابة على تقييم وزيادة الأشغال والخدمات في الصفقات العمومية.

الدراسة عبارة عن رسالة ماجستير في القانون العام للأعمال حيث هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى إمكانية التوفيق بين متطلبات تقييم الأشغال والخدمات في الصفقات العمومية أو الزيادة فيها من جهة، بين ضمان عدم خروجها عن الغرض منها من جهة أخرى وذلك من خلال استخدام المنهج التحليلي والتطبيقي بالإضافة إلى المنهج التاريخي لعرض التطورات المتعاقبة لموضوع الصفقات العمومية بصورة عامة، وقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها :

- ✓ عدم فاعلية الرقابة التي تمارسها لجان الصفقات سواء التابعة للمصلحة المتعاقدة أو اللجان الوطنية للصفقات ؛
- ✓ ضعف التأهيل ونقص الدورات التكوينية والدراسات العملية المنصبة على الصفقات العمومية في مجملها.

وكانت اقتراحات الدراسة كما يلي:

- إعطاء دور جدي وفعال للجان الصفقات العمومية عند رقابتها لمشاريع الصفقات ودفاتر الشروط والملاحق كما يجب إعطاء هذه اللجان استقلالية وإعطاء قراراتها فاعلية مهما كان الأمر؛
- القيام بدورات تكوينية وملتقيات علمية لصالح الإدارات العمومية المعنية بتطبيق قانون الصفقات العمومية وخاصة بعد التعديلات الكثيرة التي تطرأ عليها من لحظة الأخرى.

3.1 دراسة (بن عيشة، 2015) بعنوان الصفقات العمومية في الجزائر ودورها في تنمية الاقتصاد الوطني.

الدراسة عبارة عن رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد عمومي وتسيير المؤسسات هدفت الدراسة إلى معرفة دور الصفقات العمومية في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، وذلك بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج التاريخي، وتوصلت الدراسة إلى نتائج أهمها :

- ✓ تساهم الصفقات العمومية في تطوير القطاع السياحي من خلال تهيئة الظروف المحيطة بهذا القطاع؛
- ✓ الصفقات العمومية تساهم في ارتفاع متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي؛
- ✓ الصفقات العمومية تساهم في انخفاض معدل البطالة من خلال خلق مناصب شغل.

و كانت اقتراحات الدراسة كما يلي :

- إعادة تكييف المنظومة القانونية بما يسمح بإزالة الثغرات ومكافحة الفساد في الصفقات العمومية؛

- إنشاء شبكة لهيئات التكوين والاستشارة تكون مختصة في الصفقات العمومية، وتنمية الكفاءات المحلية من أجل تطبيق أحسن؛

- إنشاء هيئات مراقبة ميدانية مستقلة لمتابعة الحسم الحقيقي للأعمال المنجزة.

4.1 دراسة (وهبي، 2016) بعنوان: دور الحوكمة المالية في تحسين الأداء المالي في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية (دراسة حالة مؤسسة NCA روبية).

الدراسة عبارة عن رسالة ماجستير في علوم التسيير، هدفت الدراسة إلى التعرف على دور الحوكمة في تحسين الأداء المالي للمؤسسات الاقتصادية، وذلك من خلال استخدام المنهج الوصفي التحليلي، واعتمد في دراسة الحالة على الوثائق الرسمية والسجلات المحاسبية والمالية للمؤسسة.

ولقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها:

✓ تعد الحوكمة أحد الأسباب الرئيسية في تحسين الأداء المالي وذلك بتطبيق الآليات والمبادئ من طرف منظمة التعاون الدولي؛

✓ وجود علاقة ارتباط قوية بين آليات الحوكمة في المؤسسات والأداء المالي وهذا ما يدل على تأثير الحوكمة على المؤسسات؛

✓ يعتبر مجلس الإدارة أهم آلية من آليات الحوكمة في المؤسسة لأنه من جهات المراقبة داخل المؤسسة حيث يراقب الإدارة ويشرف عليها ويقوم بتقييمها.

وكانت اقتراحات الدراسة كما يلي:

- دراسة أثر تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات؛

- دراسة دور آليات ومبادئ الحوكمة في تحسين الأداء للمؤسسة الاقتصادية.

2. الدراسات السابقة باللغة الأجنبية

1.2 دراسة (عبد الله، 2016) بعنوان: La gouvernance comme un mode de gestion dans les PME Algériennes.

الدراسة عبارة عن رسالة ماجستير في علوم التسيير، هدفت الدراسة إلى معرفة إمكانية اعتبار الحوكمة وسيلة جيدة لإدارة الشركات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال استخدام المنهج الوصفي كما اعتمدت على دراسة تجريبية كأداة للدراسة، ولقد توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها:

✓ تعتبر الحوكمة وممارسات الحوكمة الإدارية الجيدة ضرورية لنجاح وتطوير الأعمال وخاصة الشركات الصغيرة والمتوسطة؛

✓ الحوكمة هي طريقة إدارة الشركات الصغيرة والمتوسطة التي تدير أعمالها مع مختلف الشركاء.

وكانت اقتراحات الدراسة كما يلي:

- دمج الحوكمة في ترقية الشركات الصغيرة والمتوسطة لإحياء سياسة التنمية الوطنية الجديدة وتطوير الشركات الصغيرة والمتوسطة؛

- مكافحة القطاع الرسمي من خلال حوكمة الشركات.

ثانيا: مميزات الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة

1. مقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة

من خلال معالجة موضوع دراستنا والتطرق للدراسات السابقة، اتضح لنا تطابقهما من حيث التطرق إلى مفاهيم حول الصفقات العمومية والحوكمة ومبادئها الأساسية، بالإضافة إلى الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي للوصول إلى النتائج التي تخدم أهداف الدراسة.

في حين اختلفت دراستنا على الدراسات السابقة من حيث تنوع الاتجاهات البحثية، حيث هدفت دراستنا إلى معالجة موضوع حوكمة الصفقات العمومية في الجزائر من خلال معرفة مبادئ الحوكمة الأساسية وكيفية تجسيدها عند إبرام الصفقات العمومية.

2. خصوصيات الدراسة

هدفت دراستنا إلى معرفة مدى التزام المصالح المتعاقدة في ولاية جيجل بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، إضافة إلى معرفة المعوقات التي تحدها عن تطبيق مبادئ الحوكمة، حيث ركزت على دراسة ميدانية اعتمدت توزيع استبانة على المصالح المتعاقدة.

خلاصة الفصل

حاولنا في هذا الفصل الإلمام بأهم المفاهيم حول الصفقات العمومية من خلال إبراز أنواع وأساليب ومراحل وأطراف الداخلة في إبرامها، حيث اعتبر المرسوم الرئاسي 247/15 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية طلب العروض القاعدة الأساسية في الإبرام واللجوء إلى التراضي في الحالات الاستثنائية، وكذلك معرفة الحوكمة ومبادئها الأساسية وكيفية تجسيدها في إبرام الصفقات العمومية، كما تطرقنا إلى بعض الدراسات السابقة التي لها صلة بالموضوع، مبرزين أهم أوجه الشبه والاختلاف بينها وبين دراستنا الحالية.

ويعتبر مجال الصفقات العمومية هو المجال الأوسع من حيث صرف الأموال العامة حيث تستلزم اعتمادات مالية ضخمة ولذلك توجب تجسيد مبادئ الحوكمة الرشيدة لضمان العدل بين المتعهدين وشفافية إجراءات إبرام الصفقات العمومية بما يحقق الأهداف التي من أجلها تم صرف القدر الكبير من الأموال .

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية

المبحث الأول: الإجراءات المنهجية للدراسة

المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة وتحليلها

تمهيد:

بعد تطرقنا في الفصل الأول إلى الإطار النظري للدراسة إضافة إلى عرض الدراسات السابقة سنحاول من خلال هذا الفصل، دراسة حوكمة الصفقات العمومية في الجزائر من وجهة نظر المصالح المتعاقدة بشكل تطبيقي وعلمي، حيث تتضمن الدراسة الميدانية استعراض طريقة وأدوات الدراسة، وتوضيح متغير الدراسة، ولهذا الغرض قمنا بتصميم استبيان شمل مجموعة من المحاور، تم توزيعها على عينة تتمثل في مكاتب الصفقات العمومية على مستوى المديرية التنفيذية لولاية جيجل، بعدها تم إخضاع إجابات أفراد العينة للتحليل ثم الإجابة على فرضيات الدراسة باستخدام الأسلوب العلمي في التحليل اعتمادا على العديد من الأدوات الإحصائية، أما المبحث الثاني فسيكون لتحليل نتائج البحث ومناقشة الفرضيات.

المبحث الأول: الإجراءات المنهجية للدراسة

نعرض فيما يلي المنهجية المتبعة للتحقق من صحة فرضيات الدراسة، وطريقة جمع المعلومات وأدوات القياس المستخدمة في الدراسة.

أولاً: طريقة ومتغيرات الدراسة

1. مجتمع الدراسة

شمل مجتمع الدراسة، عينة من المديریات التنفيذية لولاية جيجل، حيث تم توزيع 61 استبانة على مستوى مكاتبها المتخصصة في الصفقات العمومية، وكانت كلها صالحة للتحليل أي ما نسبته 100 % .
(الملحق 01)

2. مصادر الحصول على المعلومات

اعتمدت الدراسة الحالية في جمع البيانات على المصادر التالية:

1.2 المصادر الثانوية

الاعتماد على الكتب والمجلات والملتقيات والمقالات التي تناولت موضوع الدراسة بشكل مباشر وغير مباشر، والتي ساعدت في بناء الإطار النظري للدراسة .

2.2 المصادر الأولية

تم الاعتماد على المصادر الأولية في جمع البيانات من خلال استبانته صممت خصيصا لهذا الغرض، بالشكل والطريقة التي تخدم أهداف وفرضيات الدراسة. وقد قسمت لاستبانته إلى قسمين وهما:

1.2.2 القسم الأول

تضمن متغيرات تتعلق بالبيانات الشخصية، لعينة الدراسة من خلال ثلاث (3) فقرات وهي: الجنس، المستوى العلمي، الأقدمية في مجال الصفقات العمومية.

2.2.2 القسم الثاني

- أ. المحور الأول: تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة في إجراءات إبرام الصفقات العمومية
- الإعداد المسبق لدفتر الشروط : ويضم خمس عبارات مرقمة من (A1 إلى A5).
 - الموضوعية والشفافية في اختيار المتعامل المتعاقد: ويضم خمس عبارات مرقمة من (B1 إلى B5).
 - علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية: وتضم أربع عبارات مرقمة من (C1 إلى C4).

ب. المحور الثاني: هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية.

- المعوقات التنظيمية والتشريعية: وتضم أربع عبارات مرقمة من (D1 إلى D4).

- المعوقات العلمية والمهنية: وتضم أربع عبارات مرقمة من (E1 إلى E4).

وقد قابل عبارات محاور الدراسة من الاستبيان مجموعة من الدرجات مرتبة وفقا لمقياس ليكارت الخماسي والموزعة كما يلي:

الجدول رقم (01): توزيع درجات عبارات المحاور (Fifth Likert Scal).

موافق بشدة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	غير موافق بشدة
5	4	3	2	1

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على سلم ليكارت الخماسي.

ثانيا: صدق وثبات أداة الدراسة

1. صدق الأداة

1.1 صدق الاتساق الداخلي لأداة الدراسة: تم التحقق من الاتساق الداخلي لفقرات لاستبانته، وذلك بحساب معاملات الارتباط بين كل فقرة، والدرجة الكلية للمحور التابعة له، والجداول الموالية توضح ذلك:

الجدول (02): قياس الاتساق الداخلي لأبعاد المحور الأول.

أبعاد المحور الأول	معامل الارتباط	مستوى المعنوية
الإعداد المسبق لدفتر الشروط	,764**	.000
الموضوعية والشفافية في اختيار المتعامل المتعاقد	,815**	.000
علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية	,717**	.000

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات r spss الجدولية عند مستوى دلالة 0,01 و 0,05 ودرجة حرية 59 تساوي 0.325 و 0.250 على التوالي.

الجدول رقم (03): قياس الاتساق الداخلي لأبعاد المحور الثاني.

أبعاد المحور الثاني	معامل الارتباط	مستوى المعنوية
المعوقات التنظيمية والتشريعية	,915**	.000
المعوقات العلمية والمهنية	,904**	.000

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات r spss الجدولية عند مستوى دلالة 0,01 و 0,05 ودرجة حرية 59 تساوي 0.325 و 0.250 على التوالي.

تبين الجداول أعلاه معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات كل محور، والدرجة الكلية لفقراته، حيث أظهرت النتائج أن أغلب معاملات الارتباط دالة عند مستوى المعنوية 0,05، وبالتالي فإن فقرات المحورين صادقة في ما وضعت لقياسه.

2.1 الصدق البنائي لأداة الدراسة.

يعتبر الصدق البنائي للدراسة أحد مقاييس صدق الأداة، الذي يقيس مدى تحقق الأهداف التي تريد الأداة الوصول إليها، ويبين مدى ارتباط كل مجال من مجالات الدراسة بالدرجة الكلية لفقرات الاستمارة.

الجدول رقم (04): الصدق البنائي لمحاور الدراسة

مستوى المعنوية	معامل الارتباط	محاور الدراسة
.000	,479**	تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة في إجراءات إبرام الصفقات العمومية
.000	,813**	هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات SPSS r الجدولية عند مستوى دلالة 0,01 و 0,05 ودرجة حرية 59 تساوي 0.325 و 0.250 على التوالي.

يبين الجدول أعلاه مدى ارتباط كل محور من محاور الدراسة بالدرجة الكلية لفقرات الاستمارة، إذ أن محتوى كل محور من محاور الاستمارة له علاقة قوية بهدف الدراسة عند مستوى معنوية $\alpha=0.05$.

2. ثبات أداة الدراسة

تم إجراء خطوات الثبات باستخدام معامل ألفا كرونباخ "Cronbach's Alpha"، فعلى الرغم من عدم وجود قواعد قياسية بخصوص القيم المناسبة لألفا كرونباخ، إلا أنه من الناحية التطبيقية يعد ألفا أكبر أو يساوي 0.6 معقولاً في البحوث المتعلقة بالإدارة والعلوم الإنسانية.

الجدول رقم (05): ثبات محاور الدراسة باستخدام معامل ألفا كرونباخ "Cronbach's Alpha"

معامل ألفا كرونباخ	محاور الدراسة
,793**	تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة في إجراءات إبرام الصفقات العمومية
,722**	هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على مخرجات SPSS .

من خلال نتائج الجدول أعلاه يتبين أن معاملات الثبات هذه تدل على تمتع الأداة بمعامل ثبات عالٍ، وهو ما يشير إلى قدرة الأداة على تحقيق أهداف الدراسة.

المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة وتحليلها

من خلال هذا المبحث سنحاول تحليل البيانات الشخصية لعينة الدراسة، وتحليل كل من المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لتقييم دور مبادئ الحوكمة في إبرام الصفقات العمومية، وتحليل المعوقات التي تحد من تجسيد هذه المبادئ واختبار فرضيات الدراسة.

أولاً: تحليل البيانات الشخصية

1. الجنس

الجدول رقم (06): توزيع أفراد العينة حسب الجنس

الجنس	التكرار	النسبة المئوية
ذكور	33	45,1%
إناث	28	45,9%

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

يبين الجدول أعلاه أن الفئة الأكثر استجابة تغلب عليها فئة الذكور بنسبة 54,1% بينما تمثل فئة الإناث 45,9% .

2. المؤهل العلمي

الجدول رقم (07): توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة المئوية
ثانوي وأقل	0	0
جامعي	55	90,2%
مركز التكوين	6	9,8%

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

تشير نتائج الجدول أعلاه أن النسبة الأكبر لأفراد عينة الدراسة هي فئة الجامعيين بنسبة 90,2% ثم فئة مركز التكوين بنسبة 9,8% ، أما فئة ثانوي أو أقل فكانت النسبة معدومة.

3. الأقدمية في مجال الصفقات العمومية

الجدول رقم (08): توزيع أفراد العينة حسب الأقدمية في مجال الصفقات العمومية

النسبة المئوية	التكرار	الأقدمية في مجال الصفقات العمومية
14,8%	9	أقل من 5 سنوات
41%	25	5 - 10
29,5%	18	10 - 15
14,8%	9	أكثر من 15 سنة

المصدر: الإعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

تشير نتائج الجدول أعلاه أن النسبة الأكبر كانت لفئة الأقدمية من 5-10 سنوات بنسبة قدرة ب 41% ، ثم فئة 10-15 بنسبة 29,5% ، ثم فئة الأقدمية اقل من 5 سنوات وأكثر من 5 سنوات التي كانتا بنفس التكرار بنسبة 14,8% .

ثانيا: التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة

لوصف مدى التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة في إجراءات إبرام الصفقات العمومية، والمعوقات التي تحدها، لجأ الباحثان إلى استخدام المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية وأهمية الفقرة، وفقا للمقاييس التالية:

الالتزام = (الالتزام العالي جدا - الالتزام المنخفض جد) / الالتزام العالي

مدى المستوى = 5 / (1-5) = 0,80

- 01.80- 01.00 : الالتزام منخفض جدا

- 02.61-01.80 : الالتزام منخفض

- 03.42-02.62 : الالتزام متوسط

- 04.23-03.43 : الالتزام العالي

- 05.00-04.24 : الالتزام عالي جدا

وكانت النتائج كما يلي:

1. المحور الأول: تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة في إجراءات إبرام الصفقات العمومية

1.1 الإعداد المسبق لدفتر الشروط

الجدول رقم(9): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للإعداد المسبق لدفتر الشروط

مدى الالتزام	أهمية الفقرة	الوزن النسبي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	فقرات البعد الأول
عالي جدا	1	93,2%	,697	4,66	تحدد المصلحة المتعاقدة الحاجيات الواجب تلبيتها بدقة في دفتر الشروط قبل الشروع في إبرام الصفقات العمومية
عالي جدا	2	93,2%	,673	4,66	تحدد المصلحة المتعاقدة معايير تقييم العروض على مستوى دفتر الشروط
عالي جدا	4	86,8%	,854	4,34	يخضع دفتر الشروط لدراسة لجان الصفقات قبل الإعلان عن المناقصة
عالي جدا	5	86,8%	,750	4.34	تحدد المصلحة المتعاقدة بموضوعية المعايير المتضمنة العرض التقني والمالي
عالي جدا	3	91,2%	,742	4,56	يعتبر توفر الإعتمادات شرطا أساسيا قبل الشروع في إبرام الصفقات العمومية
عالي جدا	-	88,6%	,612	4,43	مجموع فقرات البعد الأول

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات SPSS.

تشير نتائج الجدول أعلاه وفقا لآراء أفراد عينة الدراسة إلى ما يلي :

- إن التزام المصالح المتعاقدة بالإعداد المسبق لدفتر الشروط بشكل عام عالي جدا، وذلك بوسط حسابي عام قدره 4,43، و وزن نسبي قدره 88,6% .

- تباينت وتفاوتت تقديرات أفراد العينة للفقرات والتي تضمنت الإعداد المسبق لدفتر الشروط، إذ كما يظهر من ترتيب الفقرات على أساس أهميتها أن الفقرة الأولى " تحدد المصلحة المتعاقدة الحاجيات الواجب تلبيتها بدقة في دفتر الشروط قبل الشروع في إبرام الصفقات العمومية " قد احتلت المرتبة الأولى من بين تلك الفقرات، في حين جاءت الفقرة الثانية في المرتبة الثانية والتي مفادها " تحدد المصلحة المتعاقدة معايير تقييم العروض على مستوى دفتر الشروط" ، أما المرتبة

الأخيرة فكانت من نصيب الفقرة الرابعة التي تنص على " تحدد المصلحة المتعاقدة بموضوعية المعايير المتضمنة العرض التقني والمالي " .

- إن انخفاض قيمة الانحرافات المعيارية نوعا ما وابتعادها عن المتوسطات الحسابية دليل على اتساق إجابات وآراء أفراد عينة الدراسة حول الفقرات والعبارات المختلفة، سواء على مستوى العبارة الواحدة أو على مستوى العبارات ككل.

- إجمالاً وفي ضوء هذه النتائج، يمكن القول أنه هناك التزام عالي من قبل المصالح المتعاقدة بمبادئ الحوكمة عند الإعداد المسبق لدفتر الشروط ، وهذا الالتزام راجع بدرجة كبيرة في تحديد الحاجيات الواجب تلبيتها في دفتر الشروط بدقة قبل الشروع في إبرام الصفقة العمومية، إضافة إلى معايير تقييم العروض

2.1 الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد

الجدول رقم (10): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لشفافية وموضوعية اختيار

المتعامل المتعاقد

مدى الالتزام	أهمية الفقرة	الوزن النسبي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	فقرات البعد الثاني
عالي	2	79,4%	,875	3,97	أساس اختيار المتعامل المتعاقد هو القدرات المالية و التقنية
عالي	4	73,8%	,696	3,69	تمنح فرصة للمتعامل المتعاقد لتدارك الأخطاء الشكلية
عالي	1	80%	,894	4,00	تسمح الآجال المحدودة لتقديم العروض مجالا واسعا لاستقطاب عدد اكبر من المتنافسين
عالي	3	77%	,910	3,85	تكرس قاعدة أحسن عرض الموضوعية والشفافية في اختيار المتعامل المتعاقد
متوسط	5	64%	1,077	3,20	يكرس إجراء التراضي الموضوعية والشفافية في اختيار المتعامل المتعاقد
عالي	-	74,8%	,529	3,74	مجموع فقرات البعد الثاني

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

تشير نتائج الجدول أعلاه وفقا لآراء عينة الدراسة إلى ما يلي:

- إن التزام المصالح المتعاقدة بالشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد بشكل عام عالي، وذلك بوسط حسابي قدره 3.74 ، و وزن نسبي قدره 74,8% .

- تباينت وتفاوتت تقديرات أفراد العينة لل فقرات والتي تضمنت الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد، إذ كما يظهر من ترتيب الفقرات على أساس أهميتها أن الفقرة الثالثة " تسمح الآجال المحدودة مجالا واسعا لاستقطاب عدد أكبر من المتنافسين " قد احتلت المرتبة الأولى من بين تلك الفقرات في حين جاءت الفقرة الأولى في المرتبة الثانية والتي مفادها " أساس اختيار المتعامل المتعاقد هو القدرات المالية والتقنية " ، أما المرتبة الأخيرة فكانت من نصيب الفقرة الخامسة التي تنص على " يكرس إجراء التراخي الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد " .

- إن انخفاض قيمة الانحرافات المعيارية نوعا ما وابتعادها عن المتوسطات الحسابية دليل على اتساق إجابات وآراء أفراد عينة الدراسة حول الفقرات والعبارات المختلفة، سواء على مستوى العبارة الواحدة أو على مستوى العبارات ككل.

- إجمالاً وفي ضوء هذه النتائج يمكن القول أنه هناك التزام عالي من قبل المصالح المتعاقدة بمبادئ الحوكمة في اختيار المتعامل المتعاقد، وهذا الالتزام راجع بدرجة كبيرة إلى الآجال المحدودة لتقديم العروض التي تسمح باستقطاب عدد كبير من المتنافسين .

3.1 علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية

الجدول رقم(11): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لعلانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية

مدى الالتزام	أهمية الفقرة	الوزن النسبي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	فقرات البعد الثالث
عالي	3	75,4%	,920	3,77	طريقة الإشهار المعمول بها كافية لوصول المعلومات لجميع الأطراف المعنية
عالي	4	74,4%	,897	3,72	أي ملف يطلبه المتعامل المتعاقد يتم الحصول عليه ودون تأخير
عالي	2	81,4%	,655	4,07	المدة الممنوحة في إطار المنح المؤقت كافية للقيام بإجراءات الطعن
عالي	1	83,2%	,610	4,16	يتم الإعلان على المعايير التي يتم على أساسها اختيار المتعامل المتعاقد
عالي	-	78,6%	,496	3,93	مجموع فقرات البعد الثالث

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

تشير نتائج الجدول أعلاه وفقاً لآراء عينة الدراسة إلى ما يلي:

- إن التزام المصالح المتعاقدة بعلانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية بشكل عام عالي، وذلك بوسط حسابي قدره 3,93، و وزن نسبي قدره 78,6%.
- تباينت وتفاوتت تقديرات أفراد العينة للفقرات والتي تضمنت علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية، إذ كما يظهر من ترتيب الفقرات على أساس أهميتها أن الفقرة الرابعة " يتم الإعلان على المعايير التي يتم على أساسها اختيار المتعامل المتعاقد " قد احتلت المرتبة الأولى من بين تلك الفقرات، في حين جاءت الفقرة الثالثة في المرتبة الثانية والتي مفادها " المدة الممنوحة في إطار المنح المؤقت كافية للقيام بإجراءات الطعن " ، أما المرتبة الأخيرة فكانت من نصيب الفقرة الثانية التي تنص على " أي ملف يطلبه المتعامل المتعاقد يتم الحصول عليه ودون تأخير " .
- إن انخفاض قيمة الانحرافات المعيارية نوعاً ما وابتعادها عن المتوسطات الحسابية دليل على اتساق إجابات وآراء أفراد عينة الدراسة حول الفقرات والعبارات المختلفة، سواء على مستوى العبارة الواحدة أو على مستوى العبارات ككل.
- إجمالاً وفي ضوء هذه النتائج يمكن القول أنه هناك التزام عالي من قبل المصالح المتعاقدة بمبادئ الحوكمة في علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية، وهذا الالتزام راجع بدرجة كبيرة إلى الإعلان على المعايير التي يتم على أساسها اختيار المتعامل المتعاقد .

2. المحور الثاني: هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إجراءات إبرام الصفقات العمومية

1.2 المعوقات التنظيمية والتشريعية

الجدول رقم(12): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمعوقات التنظيمية والتشريعية

مدى الالتزام	أهمية الفقرة	الوزن النسبي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	فقرات البعد الرابع
منخفض	4	51,2%	1,323	2,56	البيروقراطية على مستوى مكاتب الصفقات العمومية
متوسط	1	64,2%	1,097	3,21	وجود ثغرات قانونية في أساليب إبرام الصفقات العمومية
متوسط	3	63%	,891	3,15	تعقيد إجراءات المناقصة المنصوص عليها في قانون الصفقات العمومية
منخفض	2	63,2%	1,019	3,16	عدم وجود دفاتر شروط قطاعية
متوسط	-	60,4%	,713	3,02	مجموع فقرات البعد الرابع

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

تشير نتائج الجدول أعلاه وفقا لآراء أفراد عينة الدراسة إلى ما يلي:

- أن المعوقات التنظيمية والتشريعية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة بشكل عام متوسط ، وذلك بوسط حسابي قدره 3,02 و وزن نسبي قدره 60,4% .
- تباينت وتفاوتت تقديرات أفراد العينة للفقرات والتي تضمنت المعوقات التنظيمية والتشريعية التي تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، إذ كما يظهر من ترتيب الفقرات على أساس أهميتها أن الفقرة الثانية " وجود ثغرات قانونية في أساليب إبرام الصفقات العمومية " قد احتلت المرتبة الأولى ، في حين جاءت الفقرة الرابعة في المرتبة الثانية والتي مفادها " عدم وجود دفاتر شروط قطاعية " ، أما المرتبة الأخيرة فكانت من نصيب الفقرة الأولى والتي تنص " البيروقراطية على مستوى مكاتب الصفقات العمومية "
- إن انخفاض قيمة الانحرافات المعيارية نوعا ما وابتعادها عن المتوسطات الحسابية دليل على اتساق إجابات وآراء أفراد عينة الدراسة حول الفقرات والعبارات المختلفة، سواء على مستوى العبارة الواحدة أو على مستوى العبارات ككل.

- إجمالاً وفي ضوء هذه النتائج يمكن القول أن المعوقات التنظيمية والتشريعية تحد بشكل متوسط من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة، وهذا الحد المتوسط راجع إلى قلة الثغرات القانونية في أساليب إبرام الصفقات العمومية .

2.2 المعوقات العلمية والمهنية

الجدول رقم (13): المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمعوقات العلمية والمهنية

مدى الالتزام	أهمية الفقرة	الوزن النسبي	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	فقرات البعد الخامس
متوسط	4	53,8%	1,232	2,69	اختيار الموظف العمومي لا يكون على أساس الجدارة والاستحقاق
عالي	3	71,8%	1,006	3,59	غياب العصرية في طرق التعامل والتواصل وتسيير مكاتب الصفقات العمومية
عالي جدا	1	88,8%	,975	4,44	الحاجة إلى معاهد من أجل تكوين موظفين ذو كفاءة عالية
عالي	2	73,2%	1,047	3,66	نقص في خبرة وكفاءة الموظفين المسؤولين في إبرام الصفقات العمومية
عالي	-	71,8%	,672	3,59	مجموع فقرات البعد الخامس

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات SPSS.

تشير نتائج الجدول أعلاه وفقاً لآراء عينة الدراسة إلى ما يلي :

- إن المعوقات العلمية والمهنية التي تحد من التزام المصالح المتعاقدة بمبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية بشكل عام عالي، وذلك بمتوسط حسابي قدره 3,59 و وزن نسبي قدره 71,8%
 - تباينت وتفاوتت تقديرات أفراد العينة للفقرات والتي تضمنت المعوقات العلمية والمهنية التي تحد من التزام المصالح المتعاقدة بمبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، إذ كما يظهر من ترتيب الفقرات حسب أهميتها أن الفقرة الثالثة " الحاجة إلى معاهد من أجل تكوين موظفين ذو كفاءة عالية " قد احتلت المرتبة الأولى، في حين جاءت الفقرة الرابعة في المرتبة الثانية والتي مفادها " نقص في خبرة وكفاءة الموظفين المسؤولين في إبرام الصفقات العمومية "، أما المرتبة

الأخيرة فكانت من نصيب الفقرة الأولى والتي تنص على " اختيار المتعامل المتعاقد لا يكون على أساس الجدارة والاستحقاق " .

- إن انخفاض قيمة الانحرافات المعيارية نوعا ما وابتعادها عن المتوسطات الحسابية دليل على اتساق إجابات وآراء أفراد عينة الدراسة حول الفقرات والعبارات المختلفة، سواء على مستوى العبارة الواحدة أو على مستوى العبارات ككل.

- إجمالاً وفي ضوء هذه النتائج يمكن القول أن المعوقات العلمية والمهنية تحد بشكل عالي من التزام المصالح المتعاقدة في تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، وهذا الحد العالي راجع إلى الحاجة إلى معاهد من أجل تكوين موظفين ذو كفاءة عالية ، بسبب نقص كفاءة المسيرين المسؤولين على إبرام الصفقات العمومية .

ثالثاً: اختبار فرضيات الدراسة

1. الفرضية الرئيسية الأولى

- الفرضية الصفرية (H_0): لا تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة لإبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$.

- الفرضية البديلة (H_1): تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة لإبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$.

ولاختبار الفرضية الرئيسية الأولى سنقوم باختيار الفرضيات الفرعية التالية :

أ. الفرضية الفرعية الأولى

- الفرضية الصفرية (H_0): لا تلتزم المصالح المتعاقدة بمبادئ الحوكمة من خلال الإعداد المسبق لدفتر الشروط عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$.

- الفرضية البديلة (H_1): تلتزم المصالح المتعاقدة بمبادئ الحوكمة من خلال الإعداد المسبق لدفتر الشروط عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$.

الجدول رقم(14): اختبار فرضية وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ

الحوكمة من خلال الإعداد المسبق لدفتر الشروط

مستوى المعنوية	قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الفرعية الأولى
.000	2.000	18.276	60	0.61	4.43	تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الإعداد المسبق لدفتر الشروط

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

- يتبين من النتائج الموضحة في الجدول أعلاه أنه تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الإعداد المسبق لدفتر الشروط، حيث تشير هذه النتائج إلى أن قيمة مستوى الدلالة (0.0000) دالة إحصائياً، فهي أصغر من 0,05، كما بلغت T المحسوبة 18,276 وهي دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة 0,05 بالمقارنة مع T الجدولية البالغة 2,000، وعليه نرفض الفرضية الصفرية (H0) ونقبل الفرضية البديلة (H1) والقائلة بأنه تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الإعداد المسبق لدفتر الشروط عند مستوى المعنوية $\alpha=0.05$.

ب. الفرضية الفرعية الثانية

- الفرضية الصفرية (H0): لا تلتزم المصالح المتعاقدة بمبادئ الحوكمة من خلال الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد عند مستوى المعنوية $\alpha=0.05$.

- الفرضية البديلة (H1): تلتزم المصالح المتعاقدة بمبادئ الحوكمة من خلال الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد عند مستوى المعنوية $\alpha=0.05$.

الجدول رقم (15): اختبار فرضية وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ

الحوكمة من خلال الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد

مستوى المعنوية	قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الفرعية الثانية
0,000	2,000	10,928	60	0,53	3,74	تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

- يتبين من النتائج الموضحة في الجدول أعلاه أنه تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد، حيث تشير هذه النتائج إلى أن قيمة مستوى الدلالة (0.0000) دالة إحصائياً، فهي أصغر من 0,05، كما بلغت T المحسوبة 10,928 وهي دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة 0,05 بالمقارنة مع T الجدولية البالغة 2,000، وعليه نرفض الفرضية الصفرية (H0) ونقبل الفرضية البديلة (H1) والقائلة بأنه تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد عند مستوى معنوية $\alpha=0.05$.

ت. الفرضية الفرعية الثالثة

- الفرضية الصفرية (H_0): لا تلتزم المصالح المتعاقدة بمبادئ الحوكمة من خلال علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$.
- الفرضية البديلة (H_1): تلتزم المصالح المتعاقدة بمبادئ الحوكمة من خلال علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$.

الجدول رقم (16): اختبار فرضية وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية .

مستوى المعنوية	قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الفرعية الثالثة
.000	2,000	14,647	60	0,50	3,93	تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

- يتبين من النتائج الموضحة في الجدول أعلاه أنه تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية، حيث تشير هذه النتائج إلى أن قيمة مستوى الدلالة (0.0000) دالة إحصائياً، فهي أصغر من 0,05، كما بلغت T المحسوبة 14,647 وهي دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة 0,05 بالمقارنة مع T الجدولية البالغة 2,000، وعليه نرفض الفرضية الصفرية (H_0) ونقبل الفرضية البديلة (H_1) والقائلة بأنه تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$.

من خلال ما سبق يمكننا الإجابة على الفرضية الرئيسية الأولى كما يلي :

- الفرضية الصفرية (H_0): لا تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة لإبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$.
- الفرضية البديلة (H_1): تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة لإبرام الصفقات العمومية عند مستوى المعنوية $\alpha = 0.05$.

الجدول رقم (17): اختبار فرضية وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية

مستوى المعنوية	قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الرئيسية الأولى
.000	2,000	19,312	60	0,42	4,03	تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة لإبرام الصفقات العمومية

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

- يتبين من النتائج الموضحة في الجدول أعلاه أنه تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة لإبرام الصفقات العمومية، حيث تشير هذه النتائج إلى أن قيمة مستوى الدلالة (0.0000) دالة إحصائياً، فهي أصغر من 0,05، كما بلغت T المحسوبة 19,312 وهي دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة 0,05 بالمقارنة مع T الجدولية البالغة 2,000، وعليه نرفض الفرضية الصفرية (H0) ونقبل الفرضية البديلة (H1) والقائلة بأنه تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة لإبرام الصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$.

2. الفرضية الرئيسية الثانية

- الفرضية الصفرية (H0): لا يوجد هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$

- الفرضية البديلة (H1): هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha = 0.05$

ولاختبار الفرضية الرئيسية الثانية سنقوم باختبار الفرضيات الفرعية التالية :

أ. الفرضية الفرعية الأولى

- الفرضية الصفرية (H0): لا يوجد هناك معوقات تنظيمية وتشريعية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha = 0,05$.

- الفرضية البديلة (H1): يوجد هناك معوقات تنظيمية وتشريعية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha = 0,05$.

الجدول رقم (18): اختبار فرضية وجود معوقات تنظيمية وتشريعية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية.

مستوى المعنوية	قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الفرعية الأولى
.000	2,000	0,224	60	0,71	3,02	هناك معوقات تنظيمية وتشريعية تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

- يتبين من النتائج الموضحة في الجدول أعلاه أنه لا توجد هناك معوقات تنظيمية وتشريعية تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، حيث تشير هذه النتائج إلى أن قيمة مستوى الدلالة (0,823) دالة إحصائياً، فهي أكبر من 0,05، كما بلغت T المحسوبة 0,224 وهي دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة 0,05 بالمقارنة مع T الجدولية البالغة 2,000، وعليه نرفض الفرضية البديلة (H1) ونقبل الفرضية الصفرية (H0) والقائلة بأنه لا توجد هناك معوقات تنظيمية وتشريعية تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha=0.05$.

ب. الفرضية الفرعية الثانية

- الفرضية الصفرية (H0): لا يوجد هناك معوقات علمية ومهنية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha=0,05$.

- الفرضية البديلة (H1): يوجد هناك معوقات علمية ومهنية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha=0,05$.

الجدول رقم (19): اختبار فرضية وجود معوقات علمية ومهنية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية.

مستوى المعنوية	قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الفرعية الثانية
.000	2,000	6,900	60	0,67	3,59	هناك معوقات علمية ومهنية تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

- يتبين من النتائج الموضحة في الجدول أعلاه أنه توجد هناك معوقات علمية ومهنية تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، حيث تشير هذه النتائج إلى أن قيمة مستوى الدلالة (0.0000) دالة إحصائياً، فهي أصغر من 0,05، كما بلغت T المحسوبة 6,900 وهي دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة 0,05 بالمقارنة مع T الجدولية البالغة 2,000، وعليه نرفض الفرضية الصفرية (H0) ونقبل الفرضية البديلة (H1) والقائلة بأنه توجد هناك علمية ومهنية تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha=0.05$

من خلال ما سبق يمكننا الإجابة على الفرضية الرئيسية الثانية كما يلي :

- الفرضية الصفرية (H0): لا يوجد هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha=0.05$.
- الفرضية البديلة (H1): هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha=0.05$.

الجدول رقم: (20) اختبار فرضية وجود معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية

مستوى المعنوية	قيمة T الجدولية	قيمة T المحسوبة	درجة الحرية	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الفرضية الرئيسية الثانية
.000	2,000	3,809	60	0,63	3,31	هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية

المصدر: إعداد الطالبين بناء على مخرجات spss.

- يتبين من النتائج الموضحة في الجدول أعلاه أنه بشكل عام توجد هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، حيث تشير هذه النتائج إلى أن قيمة مستوى الدلالة (0.0000) دالة إحصائياً، فهي أصغر من 0,05، كما بلغت T المحسوبة 3,809 وهي دالة إحصائياً عند مستوى الدلالة 0,05 بالمقارنة مع T الجدولية البالغة 2,000، وعليه نرفض الفرضية الصفرية (H0) ونقبل الفرضية البديلة (H1) والقائلة بأنه توجد هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية عند مستوى معنوية $\alpha=0.05$

خلاصة الفصل

حاولنا من خلال دراستنا الميدانية والتي كانت على عينة شملت ثلاثة عشرة (13) مديرية تنفيذية لولاية جيجل (المصالح المتعاقدة)، لمعرفة مدى التزام المصالح بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، وكذا المعوقات التي تحدها من تجسيد هذه المبادئ عند إبرام الصفقات العمومية وذلك باستخدام استبانة خصصت لذلك، وزعت على أفراد العينة المتمثلين في الموظفين على مستوى مكاتب الصفقات العمومية بالمديريات التنفيذية لولاية جيجل، هذه الاستبانة تضمنت خمس أبعاد رئيسية (الإعداد المسبق لدفتر الشروط ، الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد، علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية، المعوقات التنظيمية والتشريعية، المعوقات العلمية والمهنية) وذلك من أجل الإجابة على الفرضيات المصاغة، إذ تم الاعتماد على فرضيتين رئيسيتين، فكانت الفرضية الأولى تختبر وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة في تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، أما الفرضية الثانية فكانت تختبر وجود معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية .

وبعد الدراسة والتحليل لكل البيانات التي تم جمعها بعد تفريغها من لاستبيانات، تم التوصل إلى أن المصالح المتعاقدة تلتزم بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، كما أكدت العينة المدروسة من المصالح المتعاقدة على وجود معوقات تحد من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية ومنه تم إثبات فرضيات البحث القائلة أن المصالح المتعاقدة تلتزم بتطبيق مبادئ الحوكمة وأنه هناك معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية في ولاية جيجل .



الخاتمة

تعتبر الصفقات العمومية من أهم الإجراءات المعتمدة من طرف الدولة الجزائرية، لتنفيذ مختلف البرامج التنموية التي تتضمنها الميزانية العامة، وهذا ما جعل المشرع الجزائري يكرس مبادئ الحوكمة في مراحل وتنفيذ الصفقات العمومية، بتقوية شفافية الإجراءات وتعزيز المساواة للوصول للطلب العمومي .

حيث قادنا موضوع الدراسة للتركيز على المصالح المتعاقدة في مراحل إجراءات وتنفيذ الصفقات العمومية، ومدى التزامها بتطبيق مبادئ الحوكمة والمعوقات التي تحددها على ذلك، كونها الجهة الأساسية التي تمس ميزانية الدولة.

وبناء على ذلك أسفرت هذه الدراسة عن النتائج التالية التي منها ما أثبتت في القسم النظري ومنها ما أكد في القسم التطبيقي، بالإضافة إلى الخروج بمجموعة من التوصيات والاقتراحات.

أولاً: نتائج الدراسة

1. النتائج النظرية

- ✓ الصفقات العمومية هي الإجراءات التي تقوم بها السلطات العمومية في سبيل انجاز أشغال أو اقتناء لوازم أو تقديم خدمات ضرورية في إطار عقد تنشئه هذه الأخيرة مع مؤسسات القطاع الخاص؛
- ✓ يجب الإعلان على المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية لضمان وصول المعلومات لجميع الأطراف المعنية؛
- ✓ تقوم الصفقات العمومية على مبادئ الحوكمة المتمثلة في المساواة والشفافية في إجراءات إبرام الصفقات العمومية.

2. النتائج التطبيقية

وكتدعيم لما تناولناه في الجانب النظري قمنا بدراسة ميدانية لمدى التزام المصالح المتعاقدة على مستوى ولاية جيجل بمبادئ الحوكمة، والمعوقات التي تحددها من تجسيد مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية، وقد توصلنا إلى النتائج التالية:

- ✓ تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الإعداد المسبق لدفتر الشروط؛
- ✓ تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الموضوعية والشفافية في اختيار المتعامل المتعاقد؛
- ✓ تلتزم المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية؛
- ✓ لا توجد هناك معوقات تنظيمية وتشريعية تحد المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية؛

✓ هناك معوقات علمية ومهنية تحد المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية.

ثانيا: اقتراحات الدراسة

✓ إقامة دورات وأيام دراسية للعاملين في مجال الصفقات العمومية، من أجل شرح وتوضيح النصوص القانونية لقانون الصفقات العمومية وآليات تطبيقها؛

✓ ضرورة الاعتماد على التكنولوجيا لتسهيل عملية إبرام الصفقات العمومية، خاصة في مرحلة الإعلان التي تعتمد على الصحف الورقية، مما تقلق من محدودية المنافسين؛

✓ الاستفادة من تجارب الدول من خلال تشجيع التعاون الدولي وتبادل الخبرات والمعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية؛

✓ نشر مفهوم وثقافة الحوكمة لدى كافة العاملين في مجال الصفقات العمومية، من خلال نشرات دورية تعكس دور وأهمية الحوكمة، والالتزام بمبادئها؛

✓ المزيد من البحوث والدراسات من المتخصصين حول لحوكمة، خاصة الحوكمة في مجال الصفقات العمومية،

ثالثا: آفاق الدراسة

ولتوسع أكثر في هذا الموضوع نقترح مجموعة الدراسات التالية كتكملة لدراستنا:

✓ آليات واستراتيجيات تطوير مبادئ حوكمة الصفقات العمومية؛

✓ دور آليات الحوكمة في الحد من الفساد الإداري.



قائمة المراجع

أولاً: باللغة العربية

❖ الكتب

1. طارق بن عبد العال، حوكمة الشركات - المفاهيم، المبادئ، التجارب، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر، 2005.
2. عدنان بن حيدر بن درويش، حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة، بدون طبعة، إتحاد المصارف العربية، لبنان، 2007.
3. عمار بوضياف، شرح تنظيم الصفقات العمومية، الطبعة الرابعة، دار الجسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.
4. قدوج حمامة، عملية إبرام الصفقات العمومية في القانون الجزائري، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.
5. محسن أحمد الخضري، حوكمة الشركات، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، مصر، 2005.
6. محمد صغير بعلي، العقود الإدارية، بدون طبعة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2005.

❖ الأطروحات والمذكرات

1. بن سليمان فايزة، حوكمة الصفقات العمومية، مذكرة ماجيستر، جامعة عبدالرحمن ميرة، بجاية، الجزائر، 2017.
2. سمير بلحيرش، الرقابة على تقييم وزيادة الأشغال والخدمات في الصفقات العمومية، مذكرة ماجيستر، جامعة محمد الصديق بن يحي، جبيل، الجزائر، 2012.
3. مانع عبد الحفيظ، طرق إبرام الصفقات العمومية وكيفية الرقابة عليها في ظل القانون الجزائري، مذكرة ماجيستر، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2008.
4. هشام بورمة، الحوكمة المؤسسية وتطبيقاتها في البنوك الإسلامية، أطروحة دكتوراه، جامعة محمد بوضياف، مسيلة، الجزائر، 2015.
5. وهبي لينذة، دور الحوكمة المالية في تحسين الأداء المالي في المؤسسة الاقتصادية، مذكرة ماجيستر، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2016.

❖ القوانين

1. المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015، يتضمن قانون الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد، 50، سنة 2015.

❖ ملتقيات

1. بروش زين الدين، دهيمي جابر، مداخلة بعنوان دور آليات الحوكمة في الحد من الفساد المالي والإداري، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كألية للحد من الفساد المالي و الإداري، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2012.
2. حمد ياسين غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، المؤتمر العلمي الدولي حول عولمة الإدارة في عصر المعرفة، جامعة الجنان، طرابلس، لبنان، 15-17 ديسمبر 2012،
3. عباسي سهام، مداخلة بعنوان، نظام المنافسة في إطار الصفقات العمومية، الملتقى الوطني حول: قانون المنافسة بين تحرير المبادرة وضبط السوق، جامعة بانه، الجزائر، 2015 .
4. نوال صبايحي، مداخلة بعنوان: واقع الحوكمة في دول مختارة مع التركيز على التجربة الجزائرية، الملتقى الدولي الثامن حول: دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات والاقتصاديات، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، الجزائر، 2013.

ثانيا: باللغة الأجنبية

❖ الكتب

- Ali Matallah, Hassina Benzaid, **Reglementation Marchés Puplics En Algérie**, 2eme Editions, Homa Editions, Algerie, 2012.

الملاحق

الملحق رقم (01): المديرية التنفيذية التي تم على
مستواها توزيع استمارة الدراسة

1. مديرية التجهيزات العمومية.
2. مديرية البيئة .
3. مديرية التجارة .
4. مديرية المصالح الفلاحية.
5. مديرية الطاقة.
6. مديرية الموارد المائية.
7. مديرية البناء والتعمير.
8. مديرية الخدمات الجامعية .
9. مديرية المشاريع - جيجل -
10. مديرية التربية .
11. مديرية السياحة .
12. مديرية السكن .
13. مديرية النقل.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل
Université Mohamed Seddik Ben Yahia - Jijel

Faculté des sciences économiques, commerciales
et des sciences de gestion
Département des sciences financières et comptabilité



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

جيجل في: 2020...
إلى السيد: من السيد: العزيم

الموضوع : طلب السماح بزيارة ميدانية

بشرفنا أن نتقدم إلى سيادتكم بطلبنا هذا راجين منكم السماح للطلبة:

- 1- كليات المحاسبة
- 2- عزيم طارق
- 3-

زيارة ميدانية لمؤسستكم قصد تحضير بحث ميداني حول موضوع :

..... حول: المصنفات المحاسبية

ذلك لمدة: ابتداء من إلى غاية:

نتمنى أن يحظى طلبنا هذا بموافقتكم وتقبلوا منا فائق التقدير والاحترام

رئيس القسم

رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
.....

عن الوزير و تفويض منه
مدير التجهيزات العمومية
السعيد سخنون



11 سبتمبر 2020

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل
Université Mohamed Seddik Ben Yahia - Jijel

Faculté des sciences économiques, commerciales
et des sciences de gestion
Département des sciences financières et comptabilité



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

جيجل في: 31/12/2020

إلى السيد: مدير التسيير

الموضوع : طلب السماح بزيارة ميدانية

بشرفنا أن نتقدم إلى سيادتكم بطلبنا هذا راجين منكم السماح للطلبة:

كليات المحاسبة
عزيم طارق

بإدارة ميدانية لمؤسستكم قصد تحضير بحث ميداني حول موضوع :

حوكمة المنظمات العمومية

لك لمدة: / ابتداء من / إلى غاية /

نتمنى أن يحظى طلبنا هذا بموافقتكم وتقبلوا منا فائق التقدير والاحترام

رئيس القسم

رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
أ.م.ع. هادي



حصن المكني يوم 31/12/2020

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل
Université Mohamed Seddik Ben Yahia - Jijel

Faculté des sciences économiques, commerciales
et des sciences de gestion
Département des sciences financières et comptabilité



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

جيجل في: 21.08.2020
إلى السيد: مدير المصالح العامة

الموضوع : طلب السماح بزيارة ميدانية

بشرفنا أن نتقدم إلى سيادتكم بطلبنا هذا راجين منكم السماح للطلبة:

.....
.....
.....

زيارة ميدانية لمؤسستكم قصد تحضير بحث ميداني حول موضوع :

.....
.....

تلك لمدة: ابتداء من إلى غاية:

نتمنى أن يحظى طلبنا هذا بموافقتكم وتقبلوا منا فائق التقدير والاحترام

رئيس القسم

رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
.....



الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل
Université Mohamed Seddik Ben Yahia - Jijel

Faculté des sciences économiques, commerciales
et des sciences de gestion
Département des sciences financières et comptabilité



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

جيجل في: 20/09/2020
إلى السيد: مدير الجامعة

الموضوع : طلب السماح بزيارة ميدانية

يشرفنا أن نتقدم إلى سيادتكم بطلبنا هذا راجين منكم السماح للطلبة:

كلمات الماشي
عزيم طارق

زيارة ميدانية لمؤسستكم قصد تحضير بحث ميداني حول موضوع :

حوكمة المنظمات الحكومية

لك لمدة: ابتداء من إلى غاية

نتمنى أن يحظى طلبنا هذا بموافقتكم وتقبلوا منا فائق التقدير والاحترام

رئيس القسم

رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
أ. مصطفى حسان



20/09/2020

ع/ مدير الطلبة
ش. فرديح

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل
Université Mohamed Seddik Ben Yahia - Jijel

Faculté des sciences économiques, commerciales
et des sciences de gestion
Département des sciences financières et comptabilité



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

جيجل في: 19/10/2020

إلى السيد: محمد بن المصطفى المصطفى

الموضوع : طلب السماح بزيارة ميدانية

يشرفنا أن نتقدم إلى سيادتكم بطلبنا هذا راجين منكم السماح للطلبة:

كلمات الهامشي
عبدزيم طارق

زيارة ميدانية لمؤسستكم قصد تحضير بحث ميداني حول موضوع :

حوكمة الصناعات الجمومية


لك لمدة: / / ابتداء من / / إلى غاية / /

نتمنى أن يحظى طلبنا هذا بموافقتكم وتقبلوا منا فائق التقدير والاحترام

14 المدير

رئيس القسم

رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
إلى السيد: محمد بن المصطفى المصطفى



الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل
Université Mohamed Seddik Ben Yahia - Jijel

Faculté des sciences économiques, commerciales
et des sciences de gestion
Département des sciences financières et comptabilité



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

جيجل في: 19/06/2020
إلى السيد: مدير المختبر الجامعي
- - - - -

الموضوع : طلب السماح بزيارة ميدانية

يشرفنا أن نتقدم إلى سيادتكم بطلبنا هذا راجين منكم السماح للطلبة:

- 1- كحلل الحسابات
- 2- محمد زيات
- 3- - - - -

زيارة ميدانية لمؤسستكم قصد تحضير بحث ميداني حول موضوع :

.....
.....
ذلك لمدة: ابتداء من إلى غاية:

نتمنى أن يحظى طلبنا هذا بموافقتكم وتقبلوا منا فائق التقدير والاحترام

رئيس القسم
قسم العلوم المالية والمحاسبة
المحاسبة
الاقتصاديات التجارية وعلوم المحاسبة

المدير العام
عن المدير العام وبتفويض منه
مدير الخدمات الجامعية - جيجل
جرداوي نجم الدين
المدير العام للخدمات الجامعية
مديرية الخدمات الجامعية - جيجل

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
جامعة محمد الصادق بن يحيى - جيجل
Université Mohamed Seddik Ben Yahia - Jijel

Faculté des sciences économiques, commerciales
et des sciences de gestion
Département des sciences financières et comptabilité



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

جيجل في: 3/9/2020

إلى السيد: مدير الدراسات والبحوث



الموضوع : طلب السماح بزيارة ميدانية

بشرفنا أن نتقدم إلى سيادتكم بطلبنا هذا راجين منكم السماح للطلبة:

- كحلوت الهاشمي
- عزويم طارق
.....

زيارة ميدانية لمؤسستكم قصد تحضير بحث ميداني حول موضوع :

حوكمة الصفقات الحكومية

ذلك لمدة: ابتداء من إلى غاية:

نتمنى أن يحظى طلبنا هذا بموافقتكم وتقبلوا منا فائق التقدير والاحترام

رئيس القسم

رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
أ.ه. اصطحيق هباتح

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل
Université Mohamed Seddik Ben Yahia - Jijel

Faculté des sciences économiques, commerciales
et des sciences de gestion
Département des sciences financières et comptabilité



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

جيجل في:
إلى السيد:

الموضوع : طلب السماح بزيارة ميدانية

بشرفنا أن نتقدم إلى سيادتكم بطلبنا هذا راجين منكم السماح للطلبة:

- 1-
.....
- 2-
.....
- 3-

زيارة ميدانية لمؤسستكم قصد تحضير بحث ميداني حول موضوع :

.....
.....

ذلك لمدة: ابتداء من إلى غاية

نتمنى أن يحظى طلبنا هذا بموافقتكم وتقبلوا منا فائق التقدير والاحترام

رئيس القسم

رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
.....

وزارة السياحة والصناعة التقليدية
بولاية جيجل
م. ل. بوقناسة
.....

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل
Université Mohamed Seddik Ben Yahia - Jijel

Faculté des sciences économiques, commerciales
et des sciences de gestion
Département des sciences financières et comptabilité



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

جيجل في: 30/09/2020

إلى السيد: محمد بن النسخيل



الموضوع : طلب السماح بزيارة ميدانية

يشرفنا أن نتقدم إلى سيادتكم بطلبنا هذا راجين منكم السماح للطلبة:

.....
كليات المحاسبة

.....
عزيم طارق

.....

زيارة ميدانية لمؤسستكم قصد تحضير بحث ميداني حول موضوع :

.....
حركات المبيعات العمومية

.....

.....
ذلك لمدة: / ابتداء من / إلى غاية /

نتمنى أن يحظى طلبنا هذا بموافقتكم وتقبلوا منا فائق التقدير والاحترام

رئيس القسم

رئيس قسم العلوم المالية والمحاسبة
محمد الصديق بن يحيى

الملحق رقم (02): استمارة الدراسة

جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل

كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية - تخصص محاسبة وجباية معمقة

تحية طيبة وبعد،،

نضع بين أيديكم استبانته لدراسة "حوكمة الصفقات العمومية في الجزائر من وجهة نظر المصالح المتعاقدة" راجين التفضل بالاطلاع وبيان الرأي بتأشير الإجابة المناسبة من وجهة نظركم، حيث أن استكمال الإجابة عن كافة عبارات الاستمارة والدقة في الإجابة ستعكس بالتأكيد على دقة النتائج التي سيتم التوصل لها، علما بأن كافة المعلومات الواردة في الاستمارة لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي

شاكرين لكم تعاونكم مع التقدير

✓ الرجاء وضع العلامة (x) في الخانة المناسبة.

1. المعلومات الشخصية:

- الجنس: ذكر: أنثى:
- المؤهل العلمي: ثانوي وأقل جامعي مركز تكوين غير ذلك
- سنوات الخبرة في العمل: أقل من 05 سنوات من 05 إلى 10 سنوات من 11 إلى 15 سنة أكثر من 15 سنة

2. محاور الدراسة:

- المحور الأول: الإعداد المسبق لدفتر الشروط.

رقم	العبارات	موافق بشدة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	غير موافق بشدة
01	تحدد المصلحة المتعاقدة الحاجيات الواجب تلبيتها بدقة في دفتر الشروط قبل الشروع في إبرام الصفقات العمومية.					
02	تحدد المصلحة المتعاقدة معايير تقييم العروض على مستوى دفتر الشروط.					
03	يخضع دفتر الشروط لدراسة لجان الصفقات قبل الإعلان عن المناقصة.					
04	تحدد المصلحة المتعاقدة بموضوعية المعايير المتضمنة العرض التقني والمالي.					
05	يعتبر توفر الاعتمادات شرطا أساسيا قبل الشروع في إبرام الصفقة.					

المحور الثاني: الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد.

رقم	العبارات	موافق بشدة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	غير موافق بشدة
01	أساس اختيار المتعامل المتعاقد هو القدرات المالية و التقنية.					
02	تمنح فرصة للمتعامل المتعاقد لتدارك الأخطاء الشكلية					
03	تسمح الآجال المحدودة لتقديم العروض مجالا واسعا لاستقطاب عدد اكبر من المتنافسين					
04	تكرس قاعدة أحسن عرض الموضوعية والشفافية في اختيار المتعامل المتعاقد					
05	يكرس إجراء التراضي الموضوعية والشفافية في اختيار المتعامل المتعاقد.					

الملاحق

- المحور الثالث : علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية

رقم	العبارات	موافق بشدة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	غير موافق بشدة
01	طريقة الإشهار المعمول بها كافية لوصول المعلومات لجميع الأطراف المعنية					
02	أي ملف يطلبه المتعامل المتعاقد يتم الحصول عليه ودون تأخير					
03	المدة الممنوحة في إطار المنح المؤقت كافية للقيام بالإجراءات الطعن					
04	يتم الإعلان على المعايير التي يتم على أساسها اختيار المتعامل المتعاقد.					

المحور الرابع : المعوقات التنظيمية والتشريعية

رقم	العبارات	موافق بشدة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	غير موافق بشدة
01	البيروقراطية على مستوى مكاتب الصفقات العمومية					
02	وجود ثغرات قانونية في أساليب إبرام الصفقات العمومية					
03	تعقيد إجراءات المناقصة المنصوص عليها في قانون الصفقات العمومية					
04	عدم وجود دفاتر شروط قطاعية					

الملاحق

- المحور الخامس: المعوقات العلمية والمهنية

غير موافق بشدة	غير موافق	موافق إلى حد ما	موافق	موافق بشدة	العبارات	ترتيب
					اختيار الموظف العمومي لا يكون على أساس الجدارة و الاستحقاق.	01
					غياب العصرية في طرق التعامل والتواصل وتسيير مكاتب الصفقات العمومية.	02
					الحاجة إلى معاهد من أجل تكوين موظفين ذو كفاءة عالية.	03
					نقص في خبرة وكفاءة الموظفين المسؤولين في إبرام الصفقات العمومية.	04

الملحق رقم (03): مخرجات تحليل الاستبيان باستخدام برنامج
spss

- قياس الاتساق الداخلي لأبعاد محاور الدراسة

Correlations

		MA	MB	MC	M1
MA	Pearson Correlation	1	,421**	,249	,764**
	Sig. (2-tailed)		,001	,053	,000
	N	61	61	61	61
MB	Pearson Correlation	,421**	1	,476**	,815**
	Sig. (2-tailed)	,001		,000	,000
	N	61	61	61	61
MC	Pearson Correlation	,249	,476**	1	,717**
	Sig. (2-tailed)	,053	,000		,000
	N	61	61	61	61
M1	Pearson Correlation	,764**	,815**	,717**	1
	Sig. (2-tailed)	,000	,000	,000	
	N	61	61	61	61

** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

Correlations

		MD	ME	M2
MD	Pearson Correlation	1	,654**	,915**
	Sig. (2-tailed)		,000	,000
	N	61	61	61
ME	Pearson Correlation	,654**	1	,904**
	Sig. (2-tailed)	,000		,000
	N	61	61	61
M2	Pearson Correlation	,915**	,904**	1
	Sig. (2-tailed)	,000	,000	
	N	61	61	61

** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

- الصدق البنائي لمحاور الدراسة

Correlations

		M1	M2	MT
M1	Pearson Correlation	1	-,122	,479**
	Sig. (2-tailed)		,349	,000
	N	61	61	61
M2	Pearson Correlation	-,122	1	,813**
	Sig. (2-tailed)	,349		,000
	N	61	61	61
MT	Pearson Correlation	,479**	,813**	1
	Sig. (2-tailed)	,000	,000	
	N	61	61	61

** . Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

- ثبات محاور الدراسة باستخدام معامل الفا كرومباخ

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,793	14

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
,722	8

الملاحق

- توزيع أفراد العينة حسب الجنس:

الجنس

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	ذكر	33	54,1	54,1	54,1
	أنثى	28	45,9	45,9	100,0
	Total	61	100,0	100,0	

- توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي:

المؤهل_العلمي

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	جامعي	55	90,2	90,2	90,2
	مركز تكوين	6	9,8	9,8	100,0
	Total	61	100,0	100,0	

- توزيع أفراد العينة حسب الأقدمية في مجال الصفقات العمومية :

الاقدمية في مجال الصفقات العمومية

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	أقل من 5 سنوات	9	14,8	14,8	14,8
	من 5 إلى 10 سنوات	25	41,0	41,0	55,7
	من 11 إلى 15 سنة	18	29,5	29,5	85,2
	أكثر من 15 سنة	9	14,8	14,8	100,0
	Total	61	100,0	100,0	

الملاحق

- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للإعداد المسبق لدفتر الشروط

	N	Minimum	Maximum	Mean	Std. Deviation
A1	61	1	5	4,46	,697
A2	61	1	5	4,46	,673
A3	61	1	5	4,34	,854
A4	61	1	5	4,34	,750
A5	61	1	5	4,56	,742
MA	61	1,00	5,00	4,4328	,61230
Valid N (listwise)	61				

- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لشفافية وموضوعية اختبار المتعامل المتعاقد.

	N	Minimum	Maximum	Mean	Std. Deviation
B1	61	2	5	3,97	,875
B2	61	2	5	3,69	,696
B3	61	1	5	4,00	,894
B4	61	2	5	3,85	,910
B5	61	1	5	3,20	1,077
MB	61	2,20	4,80	3,7410	,52958
Valid N (listwise)	61				

الملاحق

- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لعلائية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية

	N	Minimum	Maximum	Mean	Std. Deviation
C1	61	1	5	3,77	,920
C2	61	1	5	3,72	,897
C3	61	2	5	4,07	,655
C4	61	2	5	4,16	,610
MC	61	2,50	4,75	3,9303	,49609
Valid N (listwise)	61				

- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمعوقات التنظيمية والتشريعية

	N	Minimum	Maximum	Mean	Std. Deviation
D1	61	1	5	2,56	1,323
D2	61	1	5	3,21	1,097
D3	61	1	5	3,15	,891
D4	61	1	5	3,16	1,019
MD	61	1,00	4,75	3,0205	,71341
Valid N (listwise)	61				

- المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للمعوقات العلمية والمهنية

	N	Minimum	Maximum	Mean	Std. Deviation
E1	61	1	5	2,69	1,232
E2	61	1	5	3,59	1,006
E3	61	1	5	4,44	,975
E4	61	1	5	3,66	1,047
ME	61	2,00	5,00	3,5943	,67263
Valid N (listwise)	61				

- نتائج اختبار فرضية وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الإعداد المسبق لدقتر الشروط

T-Test

Notes

Output Created		11-OCT-2020 11:37:45
Comments		
Input	Data	
	Active Dataset	DataSet1
	Filter	<none>
	Weight	<none>
	Split File	<none>
	N of Rows in Working Data File	61
	Missing Value Handling	Definition of Missing
	Cases Used	Statistics for each analysis are based on the cases with no missing or out-of-range data for any variable in the analysis.
Syntax		T-TEST /TESTVAL=3 /MISSING=ANALYSIS /VARIABLES=MA /CRITERIA=CI(.95).
Resources	Processor Time	00:00:00.00
	Elapsed Time	00:00:00.02

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
MA	61	4,4328	,61230	,07840

One-Sample Test

Test Value = 3

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
MA	18,276	60	,000	1,43279	1,2760	1,5896

- نتائج اختبار فرضية وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال الشفافية والموضوعية في اختيار المتعامل المتعاقد

T-Test

Notes

Output Created	11-OCT-2020 11:38:03
Comments	
Input	Data
	Active Dataset
	DataSet1
	Filter
	<none>
	Weight
	<none>
	Split File
	<none>
N of Rows in Working Data File	61

Missing Value Handling	Definition of Missing	User defined missing values are treated as missing.
	Cases Used	Statistics for each analysis are based on the cases with no missing or out-of-range data for any variable in the analysis.
Syntax		<p>T-TEST</p> <p>/TESTVAL=3</p> <p>/MISSING=ANALYSIS</p> <p>/VARIABLES=MB</p> <p>/CRITERIA=CI(.95).</p>
Resources	Processor Time	00:00:00.05
	Elapsed Time	00:00:00.04

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
MB	61	3,7410	,52958	,06781

One-Sample Test

Test Value = 3

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
MB	10,928	60	,000	,74098	,6054	,8766

- نتائج اختبار فرضية وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة من خلال علانية المعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية

T-Test

Notes

Output Created		11-OCT-2020 11:38:21
Comments		
Input	Data	
	Active Dataset	DataSet1
	Filter	<none>
	Weight	<none>
	Split File	<none>
	N of Rows in Working Data File	61
	Missing Value Handling	Definition of Missing
	Cases Used	Statistics for each analysis are based on the cases with no missing or out-of-range data for any variable in the analysis.
Syntax		T-TEST /TESTVAL=3 /MISSING=ANALYSIS /VARIABLES=MC /CRITERIA=CI(.95).
Resources	Processor Time	00:00:00.03
	Elapsed Time	00:00:00.04

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
MC	61	3,9303	,49609	,06352

One-Sample Test

Test Value = 3

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
MC	14,647	60	,000	,93033	,8033	1,0574

- نتائج اختبار فرضية وجود التزام من قبل المصالح المتعاقدة بتطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية

T-Test

Notes

Output Created	11-OCT-2020 11:40:28
Comments	
Input	Data
	Active Dataset
	Filter
	Weight
	Split File
	DataSet1
	<none>
	<none>
	<none>

N of Rows in Working Data File		61
Missing Value Handling	Definition of Missing	User defined missing values are treated as missing.
	Cases Used	Statistics for each analysis are based on the cases with no missing or out-of-range data for any variable in the analysis.
Syntax		<p>T-TEST</p> <p>/TESTVAL=3</p> <p>/MISSING=ANALYSIS</p> <p>/VARIABLES=M1</p> <p>/CRITERIA=CI(.95).</p>
Resources	Processor Time	00:00:00.02
	Elapsed Time	00:00:00.02

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
M1	61	4,0347	,41847	,05358

One-Sample Test

Test Value = 3

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
M1	19,312	60	,000	1,03470	,9275	1,1419

- نتائج اختبار فرضية وجود معوقات تنظيمية وتشريعية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية

T-Test

Notes

Output Created		11-OCT-2020 11:40:45
Comments		
Input	Data	
	Active Dataset	DataSet1
	Filter	<none>
	Weight	<none>
	Split File	<none>
	N of Rows in Working Data File	61
	Missing Value Handling	Definition of Missing
	Cases Used	Statistics for each analysis are based on the cases with no missing or out-of-range data for any variable in the analysis.
Syntax		T-TEST /TESTVAL=3 /MISSING=ANALYSIS /VARIABLES=MD /CRITERIA=CI(.95).
Resources	Processor Time	00:00:00.02
	Elapsed Time	00:00:00.02

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
MD	61	3,0205	,71341	,09134

One-Sample Test

Test Value = 3

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
MD	,224	60	,823	,02049	-,1622	,2032

- نتائج اختبار فرضية وجود معوقات علمية ومهنية تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية

T-Test

Notes

Output Created	11-OCT-2020 11:40:51	
Comments		
Input	Data	
	Active Dataset	DataSet1
	Filter	<none>
	Weight	<none>
	Split File	<none>
	N of Rows in Working Data File	61

Missing Value Handling	Definition of Missing	User defined missing values are treated as missing.
	Cases Used	Statistics for each analysis are based on the cases with no missing or out-of-range data for any variable in the analysis.
	Syntax	T-TEST /TESTVAL=3 /MISSING=ANALYSIS /VARIABLES=ME /CRITERIA=CI(.95).
Resources	Processor Time	00:00:00.02
	Elapsed Time	00:00:00.04

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
ME	61	3,5943	,67263	,08612

One-Sample Test

Test Value = 3

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
ME	6,900	60	,000	,59426	,4220	,7665

- نتائج اختبار فرضية وجود معوقات تحد من التزام المصالح المتعاقدة من تطبيق مبادئ الحوكمة عند إبرام الصفقات العمومية

T-Test

Notes

Output Created		11-OCT-2020 11:40:59
Comments		
Input	Data	
	Active Dataset	DataSet1
	Filter	<none>
	Weight	<none>
	Split File	<none>
	N of Rows in Working Data File	61
Missing Value Handling	Definition of Missing	User defined missing values are treated as missing.
	Cases Used	Statistics for each analysis are based on the cases with no missing or out-of-range data for any variable in the analysis.
Syntax		T-TEST /TESTVAL=3 /MISSING=ANALYSIS /VARIABLES=M2 /CRITERIA=CI(.95).
Resources	Processor Time	00:00:00.02
	Elapsed Time	00:00:00.03

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
M2	61	3,3074	,63022	,08069

One-Sample Test

Test Value = 3

	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
M2	3,809	60	,000	,30738	,1460	,4688

